



ISSN: 1817-6798 (Print)

Journal of Tikrit University for Humanities

available online at: <http://www.jtuh.tu.edu.iq>
**JTUH**  
 مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية  
 Journal of Tikrit University for Humanities

Assistant Professor Dr.  
Waad Dalian Anwar

Affiliation: Tikrit University / College of  
Education Tuz Khurmatu / Department of  
Arabic Language

\* Corresponding author: E-mail :  
[waadd.anwer@tu.edu.iq](mailto:waadd.anwer@tu.edu.iq)

رقم الهاتف / ٠٧٧٠٢١٨٣٠٢٢

**Keywords:**

Al-Hajjaj  
Al-Mahalles  
Refraining  
Adjudication

**ARTICLE INFO****Article history:**

Received 24 Feb. 2020  
Accepted 29 July 2020  
Available online 23 Jan 2021

E-mail

[journal.of.tikrit.university.of.humanities@tu.edu.iq](mailto:journal.of.tikrit.university.of.humanities@tu.edu.iq)

E-mail : [adxxxx@tu.edu.iq](mailto:adxxxx@tu.edu.iq)

Journal of Tikrit University for Humanities

## Resorting to Argumentative Approach in Answering Grammatical Issues

**A B S T R A C T**

The lack of acceptance of grammatical opinions on all sides gave enough room for grammarians to use different arguments to respond to them, so they varied and differed according to different rulings. It was approved that responding to cases of definitive response does not rely on the possibility.

Some of the conclusions are related to the corruption of the meaning, while the other part came to be related to the issue of the worker, the delay and presentation, and breaching the origin of grammar.

Therefore, relying on the argumentative approach is an important matter for grammarians in a sense that it led them to the sharpness of intelligence, breadth of thought, and audacity of expression, building communication in speech between the speaker and the addressee, as well as achieving the benefit from it.

© 2021 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: <http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.28.2021.05>

### الحجاج بالمحال والاحتكام إليه في رد القضايا النحوية

ا.م.د. وعد دليان أنور / جامعة تكريت / كلية التربية طوز خورماتو / قسم اللغة العربية

**الخلاصة:**

إن عدم القبول للأراء النحوية على الوجوه جميعها ، أعطى مجالاً كافياً للنحاة باستعمال مختلف الحجج لردّها ، لذلك تنوعت واختلّفت باختلاف الأحكام ، فمن الردود ما جاء على وجه القوة والشدّة لئلا يترك مجالاً لقبول الرأي من طرف اخر ، وكان من تلك الحجج ( المحال ) ، إذ كان معتمداً لرد كثير من تلك القضايا رداً قطعياً لا يركن الى الاحتمال .

والأسباب جميعها التي كانت توصل الأراء والقضايا إلى حدود المحال ، كانت لها أسباب قوية، اتصلت قسماً منها بالإيصال إلى فساد المعنى ، بينما جاء القسم الاخر متصلاً بقضية العامل ، أو التأخير والتقديم ، أو كان متصلاً بإخلال أصل من أصول النحو ، فالنتيجة كانت ولوج تلك القضايا بالمحال .

لذلك كان الاحتكام اليه من طرف النحاة أمراً مهماً أوصلهم إلى ذلك حدة الذكاء ، واتساع الفكر ، وجرأة التعبير ، ليجعل من كل ذلك منطلقاً هدفه بناء التواصل في الكلام بين المتكلم والمخاطب ، فضلاً عن تحقيق الفائدة منه ، وعلى هذا الأساس تلاشت كل الاحتمالات التي تحوم بالمسائل النحوية وتجعلها قريبة من اللبس والغموض عند المتلقي.

## المقدمة

الحمد لله الذي أبصرنا بضياء كرمه على أن ندرك مواضع الحق فنتحرره ، وجعل الوصول إلى غايات مراده من غير عمل من المحال ، فتركناه ، والصلاة والسلام على نبينا محمد صلاة تدوم بدوام الليل والنهار ، وبعد :

إن أهم خطوة بعد استقراء القواعد النحوية اتخذها النحاة ، هي عدم التسليم بالأخذ لجميعها على وجه واحد ، وإنما بعد النظر فيها والتأمل بها ، وجدوا أن بعضاً منها لا يمكن الرضوخ إلى استعمالها والقبول بها ، لذلك أخذوا يبحثون عن طرائق من أجل ردها ، وكانت من بين تلك الطرائق ( المحال ) . لذلك أخذوا يحتجون به ، ويحتكمون إليه ، لرد كثير من تلك القواعد رداً قطعياً ، دونما ترك مجال للقبول بها من طرف المحتجين به ، وبعد اطلاعي على النصوص وجدت أن هذا الحجاج يعتمد عليه الكثير ، فأردت أن أقف على تلك النصوص والتعرف عليها ، ومن ثم دراستها ومناقشتها لمعرفة كيفية استعمالهم لتلك الحجة ، وبيان الأسباب المؤدية إلى احالة تلك ، فوجدت أن فساد المعنى ، أو إخلال أصل من أصول النحو ، قد أوصلت تلك القضايا إلى عدم قبولها ، لذلك تناسب هذا الحجاج مع تلك المسائل في الرد ، مما جعلني هذا التصور أن أجعل عنوان البحث (( الحجاج بالمحال والاحتكام إليه في رد القضايا النحوية )) .

أما خطة البحث فقد قسمت على ثلاثة مباحث ، سبقها تمهيد ذكرت فيه توصيفاً لمفاهيم الدراسة ، وختمها خاتمة ، فكان المبحث الأول : في قضايا الحجاج في الأسماء ، والثاني في قضايا الحجاج في الأفعال ، أما الثالث فقد كان في قضايا التوابع والمصادر ، ونظراً لتنوع تلك المسائل وغزارتها في قسم دون الآخر ، أعطى للبحث تفاوتاً واضحاً بين مباحثه ، ثم قضيت البحث بخاتمة ذكرت فيها أبرز النتائج من حيث الإجمال ، ثم بقائمة لأبرز المصادر والمراجع ، وختاماً أحمد الله تعالى أن أكرمني لدراسة هذا الموضوع المتصف بالجرأة لأنال به القرية من الله تعالى ، ولخدمة لغتنا الجميلة ، والله تعالى خير معين

## التوطئة

### توصيف لمفاهيم الدراسة

إن الوقوف على مفاهيم المادة المدروسة ، وتوصيفها ، يعطي للمتلقي مساحة في فهم كثير من مضامين البحث ، وفتح مستغلقاتها ، واستيعاب تفرعاتها من أجل بناء تمهيد من خلاله يوصل إلى مدارك المقاصد التي يسعى الباحث إلى بيانها وتوضيحها ، لذلك كان المفهوم الأول القائم عليه الدراسة هو ( الحجاج ) ، والثاني هو ( المحال ) .

ولبيان ذلك من خلال اللغة والاصطلاح ، فقد قال ابن فارس ( ت ٣٩٥ هـ ) : (( حج : الحاء والجيم أصول أربعة فالأول القصد ، وكل قصد حج ... يقال حاججت فلاناً فحججته أي غلبته بالحجة ، وذلك الظفر يكون عند الخصومة ، والجمع حجج ، والمصدر حجاج ))<sup>(١)</sup> .

وهذا ما أكده ابن منظور ( ت ٧١١ هـ ) ، وهو يقول : (( يقال : حاججته أحاجه حجاجاً ومحااجة حتى حججته أي غلبته بالحجج التي أدليت بها ... والحجة البرهان ، وقيل الحجة ما دفع به الخصم ... وجمع الحجة : حجج وحجاج ، وحاجة محااجة وحجاجاً : نازعه الحجة ... واحتج بالشيء : اتخذ حجة ))<sup>(٢)</sup> .

فدلالة الحجاج بين النصين لا تخرج في التعبير عن اتخاذ البراهين الخطابية من أجل اقناع الخصم ، أو دفع ما يقول به .

أما اصطلاحاً ، فقد وقف عنده المحدثون لبيان معناه وفق هذا اللفظ ، فقد قال الباحث الفلسفي طه عبد الرحمن في حد الحجاج : (( أنه كل منطوق به موجه إلى الغير لإفهامه دعوى مخصوصة يحق الاعتراض عليها ))<sup>(٣)</sup> .

وقال الدكتور أبو بكر العزاوي : (( إن الحجاج هو تقديم الحجج والأدلة المؤدية إلى نتيجة معينة ، وهو يتمثل في إنجاز تسلسلات استنتاجية داخل الخطاب ، وبعبارة أخرى ، يتمثل الحجاج في إنجازات متواليات من الأقوال ))<sup>(٤)</sup> .

إن التوافق بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي كان واضح الظهور وبين الملامح ، فقد توجهنا إلى جعل معنى ( الحجاج ) ضمن استعمال موجه يستعمله القاصد لإقناع غيره ، أو لدفع خطاب معين لا يرتضيه المحاجج ، وهذا ما أردناه بالتمام في دراستنا من أجل استعمال ( المحال ) كحجاج ، والاحتكام إليه لرد القضايا النحوية عند النحاة ، وقد تبين ذلك من خلال الخوض في جدليات النحاة ومناقشاتهم الخطابية المستظهرة في النصوص ، والوقوف على كيفية استعماله ، فقد كان بحق استعمال جاء ليحقق مقاصد الجدليات المثارة بينهم ، وبلوغ المدارك فيها ، كل ذلك من أجل تحقيق الفائدة المرجوة ، والتواصل الخطابي .

أما المفهوم الثاني المراد إيضاحه وبيانه ، هو ( المحال ) ، ويقصد به في اللغة ، مثلما قال الخليل ( ت ١٧٥ هـ ) : (( المحال من الكلام : ما حول عن وجهه وكلام مستحيل : محال ))<sup>(٥)</sup> ، وإلى هذا المعنى ذهب ابن منظور قائلاً : (( والمحال من الكلام ما عدل به عن وجهه ، وحوله : جعله

محالاً))<sup>(٦)</sup> ، فيما توسع الفيومي (ت ٧٧٠ هـ) في التعبير عن مفهوم المحال من وجهين ، قال : ((  
والمحال الباطل غير الممكن الوقوع ، واستحال الكلام صار محالاً))<sup>(٧)</sup> ، أما المعجم الوسيط فقد ذهب  
إلى هذا التوسع في المعنى ليشير إلى أحد معاني المحال والمقصود به ما يقتضي الفساد من كل جهة  
كإجماع الحركة والسكون في جسم واحد ، والمعنى الثاني بيان معناه من طرف الكلام ، وبه يقصد العدول  
عن وجهه<sup>(٨)</sup> .

وعلى هذا الأساس يظهر لنا مقصدان لمفهوم المحال ، الأول في العدول عن جهة الصحة في الكلام  
، والثاني يقتضي عدم الاجتماع بين شيئين كالحركة والسكون في جسم واحد .

أما الاصطلاح فلم يتفرد في بيان المعنى خارجاً عن المعنى اللغوي ، فقد كان القرب بائناً  
وواضحاً بينهما ، ولبناء تصور عنه من حيث الاصطلاح قال أبو هلال (ت ٣٩٥ هـ) : (( أن المحال  
ما أحيل من الخبر عن حقه حتى لا يصح اعتقاده ويعلم بطلانه اضطراراً مثل قولك : سأقوم أمس ،  
وشريت عداً ، والجسم أسود وأبيض في حال واحدة ))<sup>(٩)</sup> .

وقال الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) ، مؤكداً : (( المحال : ما يمتنع وجوده في الخارج والمحال : الذي  
أحيل على جهة الصواب إلى غيره ، ويراد به في الاستعمال ما اقتضى الفساد من كل وجه كاجتماع  
الحركة والسكون في جزء واحد ))<sup>(١٠)</sup> .

إن حصر الأقوال لبيان المعاني المستخلصة منها ، ومن الجانبين اللغوي والاصطلاحي ، لا نكاد  
نرى فرقا شاسعاً يذكر بينهما ، فكلاهما يصنعان مقصود المحال ضمن ما أحيل عن جهة الصواب إلى  
غيره لفساد أصاب ذلك الوجه ، سواء أكان ذلك الوجه مادياً مثل الجسم ، أو معنوياً مثل الكلام .

فإذا كان هذا هو المعنى المستخلص ، والدلالة المستوحاة من الجانبين اللغوي والاصطلاحي ،  
فقد كان للنحاة وقوف عند إبراز معناه ؛ لكن من طرف نحوي ، وفي مقدمتهم سيبويه (ت ١٨٠ هـ) وهو  
يقول : (( وأما المحال فإن تنقض أول كلامك بآخره فنقول : أتى غداً ، وسأتيك أمس ))<sup>(١١)</sup> .

إن فساد المعنى في الكلام بيان إذا كان ينقض أول الكلام بآخره ، ولا يكون سبيل إلى قبوله ،  
والرضوخ عنده ، لفقدانه شروط الصحة والاستقامة ، وهذا ما أكده السيرافي (ت ٣٦٨ هـ) قائلاً : ((  
ومعنى المحال أنه أحيل عن وجهه المستقيم ، الذي به يفهم المعنى إذا تكلم به ))<sup>(١٢)</sup> .

أما الدكتورة خديجة الحديثي فلم يخرج قولها خارج مضمار هذا المضمون المعبر عن المحال  
بعدم استكمال الدلالة ، مؤكدة ما ذهب إليه سيبويه ، وهي تقول : (( هو ما لا يمكن وقوع معناه ))<sup>(١٣)</sup> .

ومن جميل ما يذكر في هذا المقام ، هو قول الباحث نزار بنيان ، فقد استطاع بعد الاطلاع على  
الأقوال جميعها ، أن يصوغ للمحال حداً يقترب فيه من بيان معناه من الجانب النحوي ، وهو يقول : ((  
وبعد ذلك يمكن للبحث أن يقرر بأن المحال بوصفه حكماً نحوياً هو : كل تركيب له معنى في الذهن  
وتصور عند المتكلم ، وإن كان لا يصح أن يخبر عنه ، ولا يحتمل صدقه وكذبه ، وليس له تحقق في  
الخارج ))<sup>(١٤)</sup> .

ولعل هذا الحد للباحث قد يغنينا في البحث عن حدود أخرى ، إذ لا يمكن الوقوع على حد ينحاز في التعبير عن المحال أوسع مما وقعنا عليه ، فقد شمل جميع المضامين والجزئيات ، فقد كان جامعاً مانعاً في مجاله ، إلا أن الرجوع إليه والتأمل فيه لا يخرج عن مسار التعبير عن المحال في عدم استقامة المعنى ، لذلك عند هذا المفصل يتفق الأقوال السالفة ، ليجعل من هذا الركن وهو استقامة المعنى ، أساساً يعتمد عليه في بيان معنى المحال .

ومن الأمور التي لا بد من الإشارة إليها ، قبل ترك المقام ، والتنبه عليها ، وهي أن صيغة ( المحال ) ، قد تعددت من حيث الاستعمال عند النحاة ، ومن خلال النظر في النصوص حصرناها بصيغتين ، الأسمية والفعلية ، فكانت صيغة الأسمية معبرة عنها بتعبيرين هما ( المحال ) و ( المستحيل ) ، أما تعبيرهم بصيغة الفعلية فقد جاءت بتعبيرين أيضاً هما ( استحال ) و ( يستحيل ) <sup>(١٥)</sup> ، ولبيان هذه القضية ، وقفنا على عدد من النصوص وهي تقصح بهذا الاستعمالات لصيغ ( المحال ) .

ومنها نص سيبويه قال فيه : (( ومما جعل بدلاً من اللفظ بالفعل قولهم : الحذر الحذر ، والنجاء النجاء ، وضرباً ضرباً ، وإنما انتصب هذا على الزم الحذر ، وعليك البقاء ، ولكنهم حذفوا لأنه صار بمنزلة الزم ، ودخول الزم وعليك على أفعال محال )) <sup>(١٦)</sup> .

ومن استعمالات صيغة ( مستحيل ) ، فقد كان نص ابن الوراق ( ت ٣٨١ هـ ) ، كاشفاً عنها ، وهو يقول : (( إن قال قائل : لم وجب أن ينتصب المستثنى من الموجب نحو : جاءني القوم إلا زيدا ، ولم يجز البديل منه كما جاز في النفي نحو : ما جاءني أحد إلا زيد ؟ فالجواب في ذلك أن البديل مستحيل وذلك أن المبدل منه يجوز أن يقدر كأنه ليس في الكلام )) <sup>(١٧)</sup> .

أما الصيغة الفعلية لتعبير المحال ، فقد جاءت استعمالاً في البداية بصيغة ( استحال ) ، متمثلة عند ابن يعيش ( ت ٦٤٣ هـ ) وهو يقول : (( فإنك لو عطفت على الموضع قبل التمام لاستحال ، إذ الخبر قد يكون خبراً عن منصوب ومرفوع قد عمل فيهما عاملان مختلفان ... )) <sup>(١٨)</sup> .

فيما جاء التعبير الثاني بصيغة ( يستحيل ) ، وهذا ما عبر عنها أبو البركات الأنباري ( ت ٥٧٧ هـ ) ، قائلاً : (( والشيء لا يتعرف بنفسه ؛ لأنه لو كان فيه تعريف كان مستغنياً عن الإضافة ، وإن لم يكن فيه تعريف كان بإضافته إلى اسمه أبعد من التعريف ، إذ يستحيل أن يصير شيئاً آخر بإضافة اسمه إلى اسمه ، فوجب أن لا يجوز كما لو كان لفظهما متققاً )) <sup>(١٩)</sup> .

وبلحاظ هذه الصيغ الواردة في النصوص نستطيع أن نبين قضيتين منهما ، الأولى ، أن التعبير عن ( المحال ) بصيغ مختلفة توزعت بين الأسمية والفعلية ، وفي هذا الاستعمال دلالة واضحة على أن التعبير من موضع إلى موضع آخر تغير بتغير السياق ، لتعطي الصيغ جميعها المعنى نفسه وهو رد القضايا رداً قطعياً .

والقضية الثانية التي يمكن بناء تصور عنها من خلال النصوص المطروحة ، هي إعطاء تصور واضح عن تأصيل ( المحال ) في كتب النحاة ، ابتداء من العصور الأولى للنحو العربي والمتمثل عند سيبويه ، ووصولاً إلى العصور المتأخرة ، وهذا الأمر لا يمكن إلا أن يكون لمجال ( المحال ) أهمية كبيرة

عند النحاة في رد القضايا النحوية رداً قطعياً ، والتي سيبيان في صفحات البحث القادمة إن شاء الله تعالى

## المبحث الأول

### قضايا حجاج المحال في الأسماء

تمثل الأسماء القسم الأول من أقسام الكلام المعروفة عند النحاة ، وهي بقسميها المعربة والمبنية ، لم تخلو من تأثرها ب ( المحال ) ، فقد شغل حيزاً وافراً منها ، ورد به كثيراً من القضايا النحوية ، لذلك سنحاول الوقوف عند تلك القضايا لمعرفة كيفية استعماله ، وفقاً للترتيب الآتي :

#### ١- محال العطف على اسم ( إن ) بالرفع قبل مجيء الخبر :

يتداخل موضوع العطف مع موضوع إن وأخواتها ، لينتج منه تأثر أحدهما بالآخر ، والمؤدي إلى ظهور أحكام تتغير بتغير أحوال ذلك التداخل ، ومن أبرز ما يترتب على هذه الحالة العطف على اسم (( إن )) بالرفع قبل مجيء الخبر ، إلا أن هذه المسألة ذهب النحاة فيها على عدم الجواز ، لدخولها ضمن مجال المحال<sup>(٢٠)</sup> .

ويسعفنا عدد من النصوص عن كيفية دخول القضية ضمن المحال ، والوقوف على جزئياتها ، التي انبنت على دليل عقلي ، أوصلها إلى المحال ، وهذا ما أوضحه أبو البركات الأنباري ، إذ قال : (( الدليل على أن ذلك لا يجوز أنك إذا قلت (( إنك وزيد قائمان )) وجب أن يكون (( زيد )) مرفوعاً بالابتداء ، ووجب أن يكون عاملاً في خبر (( زيد )) وتكون (( إن )) عاملة في خبر الكاف ، وقد اجتمعا في لفظ واحد ، فلو قلنا : (( إنه يجوز فيه العطف قبل تمام الخبر )) لأدى ذلك إلى أن يعمل في اسم واحد عاملان وذلك محال ))<sup>(٢١)</sup> .

إن توجه عاملان للعمل في لفظ واحد وهو الخبر من المحال ، لذلك جاء الامتناع وفق هذا التفسير العقلي الذاهب إليه كذلك ابن يعيش ، وهو يقول : (( فإنك لو عطفت على الموضع قبل التمام لاستحال ، إذ الخبر قد يكون خبراً عن منصوب ومرفوع قد عمل فيهما عاملان مختلفان ، فيجيء من ذلك أن يعمل في الخبر عاملان مختلفان ، وهذا محال ))<sup>(٢٢)</sup> .

أما الرضي فقد خلط بين العقل والفلسفة ، ليفيدنا بذلك عن كيفية تحقق مراحل المحال في القضية ، عارضاً للتدرج الحاصل والمؤدي إلى المحال ، بعد أن بحث ما وراء التعليل الذاهب إليه النحاة ، قاصداً البنية العميقة ، ذاكراً أن عامل النحو كالمؤثر الحقيقي ، والأثر الواحد الذي لا يتجزأ لا يصدر عن مؤثرين مستقلين في التأثير ، كما ذكر في علم الأصول ؛ لأنه يستغنى بكل واحد منهما عن الآخر ، فيلزم من احتياجه إليهما معاً استغناؤه عنهما معاً<sup>(٢٣)</sup> .

إن التفسير الواضح لمراحل حدوث المحال يضعنا أمام خطاب يطغى عليه قوة العقل والفلسفة في الحجاج التي من خلالها نصل إلى قناعة كاملة عن استحالة العطف على اسم إن بالرفع قبل تمام الخبر

، ولا سيما أن الحجة القائمة عليها القضية نابعة من أصول النحو والمختلط مع روافد العقل والفلسفة ، مما أدخلتها في دائرة المحال .

## ٢- محال تقديم مصدر الفعل المؤكد للجملة وإلغاء عمله في ظن وأخواتها وجوباً :

حدد النحاة مجموعة من الأفعال الناسخة للابتداء وتسمى ( ظن وأخواتها ) ، وهذه الأفعال تدخل على الجمل الأسمية فتحول الاسم الأول مفعولاً أولاً ، والثاني مفعولاً ثانياً لها ، والتي تنقسم على قسمين ، أحدهما : أفعال القلوب ، والثاني : أفعال التحويل<sup>(٢٤)</sup> .

واختصت الأفعال القلبية المتصرفة بظاهرة لفتت أنظار النحاة ، مما جعلوها في صميم دراساتهم لموضوع هذه الأفعال ، وهي ظاهرة ( التعليق والإلغاء ) ، فدلالة التعليق عندهم هو : ترك العمل لفظاً دون معنى لمانع ، مثل : ( ظننت لزيد قائم ) ، أما الإلغاء فهو : ترك العمل لفظاً ومعنى ، لا لمانع لا في اللفظ ولا في المعنى ، وإنما بسبب تغيير رتبة الفعل<sup>(٢٥)</sup> .

ومما تخصنا من الظاهرتين ( الإلغاء ) لتعلق المسألة التي نود الوقوف عندها بها ، ومفاد هذه القضية استحالة تقديم مصدر الفعل المؤكد للجملة وإلغاء عمله ، وليبيان المسألة قال ابن مالك : (( وقد ينبو عن الفعل مصدره منتصباً انتصاب المصدر المؤكد للجملة ، فيجب إلغاؤه نحو : زيد منطلق ظنك ، أو زيد ظنك منطلق ، ويقبح تقديمه لأن ناصبه فعل يدل عليه الجملة ، فقبح تقديمه ، كما قبح تقديم حقا من قولك : زيد قائم حقا ، ولذلك لم يعمل ؛ لأنه لو عمل وهو مؤكد لاستحق التقديم بالعمل ، والتأخير بالتأكيد ، واستحقاق شيئين تقديماً وتأخيراً في حال واحد محال ))<sup>(٢٦)</sup> .

إن دخول تقديم المصدر المؤكد ووجوب إلغائه ضمن حدود الاستحالة ، وذلك محلاً على المصدر ( حقا ) المؤكد ، لأن تقديمه يترتب عليه استحقاق التقديم بالعمل ، والتأخير بالتأكيد ، واستحقاق شيء واحد لشيئين من حيث التقديم والتأخير في حال واحد محال .

وإليه كان متابعاً السيوطي ، وهو يقول : (( وتؤكد الجملة بمصدر الفعل بدلاً من لفظه منصوباً نحو : زيد منطلق ظنك ، أي ظنك زيد منطلق ، ناب : (( ظنك )) مناب (( ظننت )) ونصب نصب المصدر المؤكد للجملة ، فلا يجوز تقديمه عند الجمهور ، كما لا يقدم حقا من قولك : زيد قائم حقا ، لأن شأن المؤكد التأخير ... فعلى الأول : لا يجوز إعماله وفاقاً ، لأنه لو عمل لاستحق التقديم لكونه عاملاً ، والتأخير لكونه مؤكداً ، واستحقاق شيء واحد تقديماً وتأخيراً في حال واحد محال ))<sup>(٢٧)</sup> .

إن تعليل عدم التقديم للمؤكد وجعله ضمن مدارج الاستحالة لم يخرج عن استحقاق المؤكد للتقديم لما يترتب عليه العمل في التقديم والتأكيد في التأخير وهذا في عرف النحاة من الأمور المستحيلة التي لا يمكن تحققها عند هذا المصدر .

## ٣- محال تعدد الظرف :

يحد الظرف عند النحاة بأنه : زمان أو مكان ضمن معنى في بإطراء<sup>(٢٨)</sup> . وهذا الظرف سواء أكان زماناً أم مكاناً فقد جعله النحاة بعيداً عن التعدد ، بل جعلوا التعدد فيه من قبيل المحال ، ومن أجل

معرفة ذلك والتعرف على الأسباب التي أوجبت وصول تعدده إلى المحال ، ارتأينا أن نضع لبيان ذلك عدد من النصوص ، ومن ضمنها نص لابن مالك ، وهو يصف لنا أن تعدد الظرف في مثل قولنا : قمت يوم الخميس يوم الجمعة ، في دائرة المحال ، لذلك قال مبيناً (( لأن وقوع قيام واحد في يوم الخميس ويوم الجمعة محال ))<sup>(٢٩)</sup> .

ومعنى ذلك أن تحقق المحال ، كان سببه عدم وقوع قيام واحد بزمانين مختلفين ، وهذا ما اهتدى إليه الرضى كذلك وهو يقول : (( وذلك لأن وقوع الفعل في زمانين أو مكانين مختلفين محال ، نحو : )) جلست خلفك أمامك )) و (( ضربت اليوم أمس ))<sup>(٣٠)</sup> .

ونقل استحالة وقوع التعدد في الظرف السيوطي ، ذاكراً أن النحاة مجمعين على امتناعه بلا خلاف ، فقد قال : (( الظرف ، وتعدده ممتنع بلا خلاف ، فقد اتفقوا على أن الفعل لا يعمل في ظرفين ، لا يقال مثلاً : قمت يوم الجمعة يوم السبت ؛ لأن وقوع قيام واحد في يوم الجمعة ويوم السبت محال ، وكذلك جلست أمامك خلفك ، لأن وقوع جلوس واحد في مكانين محال ))<sup>(٣١)</sup> .

إن الاتفاق على امتناع تعدد الظرف وجعله ضمن حكم المحال جاء نتيجة عدم وقوع الفعل في زمانين مختلفين ؛ لأن الشرط لتحقيق أحدهما لأبد من عدم الجمع بينهما في زمانين مختلفين ، لذلك تحقق المحال ، وهذه كانت جزئية لطيفة ودقيقة أنتبه إليها النحاة من أجل عدم توجه دلالة الكلام عن وجهتها . إن البحث في هذه القضية لم يقف عند هذا المجال فحسب ، بل رأينا أن من النحاة من ربط بين قضية تعدد الظرف وتعدد الحال ، واتخذ من الظرف سلماً يرتقي به ويجعله قياساً يحتج به لمنع تعدد الحال ، ولطافة هذه المسألة وجمالية الارتباط بينهما على الرغم من التباعد لتحقيق ذلك ، أعطانا حماساً للخوض فيها والتعرف على أبعادها ، وهل يكون ذلك مجالاً لقبوله ؟ فمن أجل ذلك نورد عدداً من الأقوال ونناقشها للوصول إلى بيان شاف من هذه القضية .

ومفاد هذه المسألة أن أبا علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ) وابن عصفور (ت ٦٦٩هـ) ذهبا إلى منع تعدد الحال قياساً على عدم تعدد الظرف ، فكما أن التعدد ممتنع في الظرف كذلك في الحال ، بخلاف رأي الجمهور الذاهب إلى حصول الفرق بين الاثنين مما يوجب جواز تعدد الحال، وامتناعه في الظرف<sup>(٣٢)</sup> .

وهذه المسألة لم يرتضيها النحاة المانعون ، بل وجهوا نقودهم إلى الداهيين على القياس ، وكانت شديدة ، ومنهم ابن مالك فقد انطلق من جواز تعدد الحال قياساً على الخبر والنعت ، راداً ما قاله ابن عصفور ، فقد قال موضحاً : (( فكما جاز أن يكون للمبتدأ الواحد والنعت الواحد خبراً فصاعداً ونعتان فصاعداً ، فكذلك يجوز أن يكون للاسم الواحد حالان فصاعداً ... وزعم ابن عصفور أن فعلاً واحداً لا ينصب أكثر من حال واحد لصاحب واحد قياساً على الظرف ، وقال : كما لا يقال قمت يوم الخميس يوم الجمعة ، لا يقال جاء زيد ضاحكاً مسرعاً ... قلت : تنظير ابن عصفور جاء زيد ضاحكاً مسرعاً بقمت يوم الخميس يوم الجمعة لا يليق بفضله ، ولا يقبل من مثله ، لأن وقوع قيام واحد في يوم الخميس ويوم الجمعة محال ، ووقوع مجيء واحد في حال ضمك وحال إسراع غير محال ))<sup>(٣٣)</sup> .



وبياناً للتأكيد قال الخصري ( ت ١٢٨٧ هـ ) : (( ومنع جماعة ابن عصفور ترادف حالين فأكثر على شيء واحد ، لزعمهم أن العامل الواحد لا ينصب أكثر من حال قياساً على الظرف ، فالمنصوب الثاني إما نعت للأول ، أو حال متداخلة ... إذ يستحيل وقوع الفعل في زمانين أو مكانين )) (٣٤) .

إن الرؤية في النصوص تضعنا أمام حقيقة لا تعترها الظنون ولا الشكوك ، أن ( المحال ) كان هو الرائد في القضية ، والمنطلق للفريقين ، إذ اعتمدوا عليه لمنع تعدد الحال وقياسه على استحالة تعدد الظرف ، إلا أن الأمر لاقى رفضاً قطعياً من النحاة عندما ذهبوا إلى عدم قيام الحال على الظرف ؛ لأن الفعل وقوعه في زمانين مختلفين من المحال ، فالبعد واضح وبين بين الموضوعين ، حتى وإن جاز المحال في تعدد الحال على وجه المجاز ، لا يكون سببه العامل ، وإنما المعنى عندئذ هو السبب ، ولبيان هذه المسألة قال الشاطبي ( ت ٧٩٠ هـ ) : (( وإنما نظير مسألته : جاء زيد راكباً راجلاً ، أو مسرعاً مبطئاً ، أو رأبته سائراً قاعداً ، وما أشبه ذلك ، هذا هو الذي لا يمكن وجوده إن لم يحمل على وجه صحيح ولو بمجاز ، وإذ ذاك لا يكون الامتناع من جهة العامل بل من جهة المعنى . وأما الظرفان فلهما حكم آخر غير حكم الحال )) (٣٥) .

وفي هذا النص دلالة واضحة وقوية تمنعنا من التقريب بين الحال والظرف من حيث التعدد ، ولو بوجه من الوجوه ، والأمثلة التي ذكرها الشاطبي قد يكون تعدد الحال فيها محالاً عند عدم حمله على وجه صحيح ولو بمجاز ، لا يمكن قياسه على الظرف بل إرجاع المنع على المعنى فحسب ، دون العامل ، وكل هذا دليل على بعد المسافة بين الموضوعين ، ولا يمكن قياس أحدهما على الآخر .

إن حكم المحال كان له وقع كبير ، وأثر بين في توجيه حكم موضوعين وهما التعدد في الظرف والحال ، فقد جعلوه في الظرف مانعاً ، بسبب استحالة وقوع فعل في زمانين مختلفين ، أما عدم استحالة تعدد الحال ، فقد جاء نتيجة عدم قياس تعدد الظرف على تعدد الحال ، فالمحال في الأول ممكن بينما في الثاني غير ممكن ، وهذا تفريق رائع بين الموضوعين تحقق عن طريق حجاج ( المحال ) .

#### ٤ - استحالة النصب على البدلية في المستثنى الموجب :

يؤدي النفي والإيجاب دوراً مهماً في تغيير كثير من الأحكام النحوية ، مما يجعل الحكم فيها بخلاف الحكم قبل وقوع النفي والإيجاب عليها ، فكان من بين تلك الموضوعات الخاضعة لحكمها ( المستثنى ) ، وهو المعروف عند النحويين ، بأنه ذلك الاسم المنصوب بـ ( إلا ) بعد تمام الكلام الموجب ، لأن حكم النصب يتغير بتغير حالة الكلام بين النفي والإثبات ، فإذا تغير نحو النفي أصبح حكمه بين النصب على الاستثناء أو الاتباع على البدلية (٣٦) .

أما في حالة الإيجاب فينصب على الاستثناء مع استحالة حالة البدلية ، ولبيان هذه القضية نورد عدداً من النصوص تحاكي هذه الكيفية ، وفي مقدمتها نص لسبيويه ، قال : (( قولك : أتاني القوم إلا أباك ، ومررت بالقوم إلا أباك ، والقوم فيها إلا أباك ، وانتصب الأب إذ لم يكن داخلاً فيما دخل فيه ما قبله ولم يكن صفة ، وكان العامل فيه ما قبله من الكلام ... وإنما منع الأب أن يكون بدلاً من القوم

أنك لو قلت أتاني إلا أبوك كان محالاً . وإنما جاز ما أتاني القوم إلا أبوك لأنه يحسن لك أن تقول : ما أتاني إلا أبوك فالمبدل إنما يجيء أبداً كأنه لم يذكر قبله شيء لأنك تخلي له الفعل وتجعله مكان الأول فإذا قلت : ما أتاني القوم إلا أبوك فكأنك قلت : ما أتاني إلا أبوك (( (٣٧) .

فدلالة النص واضحة التعبير عن حالة النصب في حالة الإيجاب على الاستثناء ، واستحالة الاتباع على البدلية مع الحالة نفسها ، بينما تجوز البدلية في النفي لإحلال البديل موضع المبدل منه في الحالة تلك ، أما مع الإيجاب فلا يمكن تحقق ذلك .

وإلى استحالة النصب على البدلية مع النفي ذهب المبرد (ت ٢٨٥ هـ ) ، القائل : (( ما لا يكون المستثنى فيه إلا نصباً وذلك قولك : جاءني إخوتك إلا زيداً ومررت بإخوتك إلا زيداً ، ولا يكون البديل ها هنا ... ألا ترى أنك لو طرحت الإخوة من الكلام لتبدل زيداً منهم لفسد . لو قلت : جاءني إلا زيداً كان محالاً ، وكذلك مررت إلا بزيد محال )) (٣٨) .

وتابعهما في الرأي ابن الوراق (ت ٣٨١ هـ ) ناظرًا إلى المسألة من طرف التقدير ، عندما قال : (( إن قال قائل : لم يجب أن ينصب المستثنى من الموجب نحو : (( جاءني القوم إلا زيداً ، ولم يجز البديل منه كما جاز في النفي نحو ما جاءني أحد إلا زيداً ؟ فالجواب في ذلك أن البديل مستحيل وذلك أن المبدل منه يجوز أن يقدر كأنه ليس في الكلام ، وإذا قدرنا الكلام على هذا صار اللفظ : جاءني إلا زيد ، لأنه لا يوجب مجيء العالم بأجمعهم إليه سوى زيد ، وليس يستحيل هذا في النفي لأنك إذا قلت : ما جاءني أحد إلا زيد ، فالكلام صحيح ، لأنه يجوز أن ينفي مجيء العالم سوى مجيء زيد فلذلك لم يجز البديل في الإيجاب )) (٣٩) .

إن استحالة القاعدة في الإيجاب على البدلية قائمة على أصل مهم وهو ( التقدير ) ؛ لأن المبدل منه يجوز أن يقدر كأنه ليس في الكلام ، وهذا التقدير يجعل البديل مستحيلًا في الإيجاب ، بينما في النفي لا يستحيل هذا التقدير ، مما جعل النصب واجبًا في الإيجاب ، ومستحيلًا في الحمل على البدلية وفق هذا التقدير المؤدى إلى فساد المعنى .

فساد المعنى ركن أساس في القضية لجعل القاعدة ضمن مجال الاستحالة ، وهذا ما كان واقعاً عند العكبري (ت ٦١٦ هـ ) ، فقد ذكر أن البديل لم يجز في حال الإيجاب ، لذهابه إلى فساد المعنى ، لأن ( إلا ) يخالف ما بعدها ما قبلها ، وإذا قلنا : ( قام القوم إلا زيداً ) كان كقولك ( قام إلا زيد ) ف ( زيد ) إن جعلته في المعنى قائماً لم يكن لـ ( إلا ) معنى وإن نفيت عنه القيام احتجت إلى تقدير فاعل ولا يصح ؛ لأنه يصير قام كل واحد وهذا محال (٤٠) .

وإلى هذه الوجهة كان كلام ابن الخباز (ت ٦٣٩ هـ ) ، مستعيناً بذلك على قاعدة منطقية تقضي بعدم الجمع بين الضدين ، لذلك قال : (( فإن قلت : فلم يجوز الإبدال في الموجب فتقول : قام القوم إلا زيد نقيض قولك : ما قام القوم إلا زيد ، والنفي يدل على نفي القيام عن القوم مجتمعين ومفترقين وهو محال ؛ لأنه جمع بين ضدين ، وفي النفي لا يلزم ذلك ، ألا ترى أنك تقول : هذا الثوب لا أسود ولا

أبيض ، لجواز أن يكون أحمر ، ولا تقول : هذا الثوب أسود وأبيض ، لأنه جمع بين السواد والبياض ، وهو محال ؟ ))<sup>(٤١)</sup> .

فكما لا يجوز الجمع بين الضدين ، كذلك لا يجوز ذلك في حالة الإيجاب ، بينما لا يلزم ذلك في النفي ، وانطلاقاً من تلك القاعدة المنطقية دخل جواز النصب على البدلية في حالة الإيجاب محالاً .  
إن وسائل معالجة القضية وإن تعددت ، إلا أن المنطلق فيها واحد وهو فساد المعنى ، وبناء على ذلك جاء رد القاعدة المؤدية إلى عدم جواز البدلية في الإيجاب ، وجعل هذا الأمر محالاً ، لأن الفساد في المعنى يوقع خللاً بين المتكلم والمخاطب ، ويصبح الخطاب خالٍ من مظاهر القصدية ومداركها ، وهذا ما لا يسعى إليه النحاة في توجيه القواعد النحوية .

#### ٥- محال اختلاف دلالة الحال المؤكد لمضمون الجملة عن صاحبها :

تمثل الحال إحدى الموضوعات التي انساقت ضمن مجالات التقسيمات المنهجية ، وعلى أثر ذلك فهي انقسمت على أربعة أقسام هي : المبنية للهيئة ، وهي التي لا يستفاد معناها بدون نكرها ، ومؤكدة لعاملها ، وهي التي لو لم تذكر لأفاد عاملها معناها ، ومؤكدة لصاحبها ، وهي التي يستفاد معناها من صريح لفظ صاحبها ، ومؤكدة لمضمون الجملة ، وهي الآتية بعد جملة معقودة من اسمين معرفتين جامدين ، وهي دالة على وصف ثابت مستفاد من تلك الجملة<sup>(٤٢)</sup> .

وما يهمنا من هذه الأقسام القسم الأخير وهو المؤكد المضمون الجملة ، وسيكون تركيز الدراسة عليه ، وقبل الدخول في جوهر القضية وثناياها كان لابد من كشف النقاب عن هذا القسم بشكل جلي ، والوقوف على جزئياته ومداركه ليقربنا من الفهم وإدراك القصد ، ولبيان ذلك قال ابن يعيش : (( فهو ما كان ثابتاً غير منتقل ، يذكر توكيداً لمعنى الخبر وتوضيحاً له ، وذلك قولك : (( زيد أبوك عطوفاً )) و (( هو الحق بيناً )) ، و (( أنا زيد معروفاً )) فقولك : (( عطوفاً )) حال ، وهي صفة لازمة للأبوة ، فلذلك أكدت بها معنى الأبوة ، وكذلك قوله : (( وهو الحق بيناً )) أكد به الحق ؛ لأن ذلك مما يؤكد به الحق ، إذ الحق لا يزال واضحاً بيناً ... ))<sup>(٤٣)</sup> .

فاشترط لزوم الصفة بين الحال المؤكدة وصاحبها شرط حتمي من أجل تحقيق هذا التأكيد ، أما إذا لم يكن تلازم معنوي بينهما سيكون ذلك ضمن ( المحال ) ، وهذا ما وقف عنده النحاة لبيانته وكيفيته عند انقضاء هذا الشرط ، وكان منهم سيبويه فقد قال : ولو (( أن رجلاً من إخوانك ومعرفتك لو أراد أن يخبرك عن نفسه أو عن غيره بأمر فقال : أنا عبد الله منطلقاً ، وهو زيد منطلقاً كان محالاً ؛ لأنه إنما أراد أن يخبرك بالانطلاق ولم يقل هو ولا أنا حتى استغنيت أنت عن التسمية ... ))<sup>(٤٤)</sup> .

فعدم الملازمة بين الحال المؤكدة ومضمون الجملة التي قبلها ، هو الذي جعل القاعدة تدخل ضمن مجال ( المحال ) ، إذ لا يمكن عد ( الانطلاق ) صفة ملازمة لصاحب الحال ، ولهذا كان الكلام محالاً .

وعلى هذا الهدي سار المبرد قائلاً : (( ولو قلت : أنا عبد الله منطلقاً لم يجز ، لأن المنطلق لا يؤكدني ألا ترى أنك لو قلت : أنا عبد الله منطلقاً لكان المعنى فاسداً ، لأن هذا الاسم لا يكون لي في حال الانطلاق ويفارقني في غيره ))<sup>(٤٥)</sup> .

وقال أبو علي الفارسي : (( إذا قلت : ( هو زيد منطلق ) ، محال ، وذلك أن الحال هي زيادة في الخبر ، فلما كان هو زيد على كل حال ، لم يكن في ( منطلق ) زيادة في الخبر ولا خبر وإذا كان هذا هكذا وجب ألا يجوز الحال هاهنا ، فإن أكدته جاز ، فقلت : ( هو زيد حقاً ) لأن الحق تأكيد لزيد فأكدته ))<sup>(٤٦)</sup> .

فاللزم أمر مفروض لتحقيق التأكيد ، وألا فإن المحال مصير الوقوع فيه من الكلام ، وهذا ما نبه إليه من المحدثين الدكتور فاضل السامرائي ، وهو يقول : (( وليست الحال المؤكدة نحو ( أنا أخوك منطلقاً ) ، لأنه ليس من لوازم الأخوة الانطلاق ))<sup>(٤٧)</sup> .

وقد أظهرت النصوص المشار إليها أن الكلام النحوي وإن كانت سليمة من حيث الصناعة فلا بد من تحقق الدلالة فيه ، إذ التنافي بين المعنى والقاعدة يدخل الكلام ضمن مدارج ( المحال ) وهذا ما تم لحاظه فعند عدم تحقق اللزوم من حيث المعنى والدلالة بين الحال ومضمون الجملة ، أصبح الكلام محالاً ، وهذا مدعاة إلى تحري الدلالة وإدراكها في مجالات الكلام ، والمضي إلى تحقيقها من أجل إيصال المقاصد من المخاطب إلى المتكلم ، وإلا يدخل الكلام في فلك المحال .

## ٦- محال جعل تمييز ( كم ) الاستفهامية والخبرية منغياً :

استعمل النحاة ألفاظاً للدلالة على كنيات الأعداد ، دلالة غير صريحة ، وكان من بين تلك الألفاظ ( كم ) ، وقد اقتضت الحالة التقسيمية بتقسيم هذا اللفظ من حيث الاستعمال إلى قسمين هما : كم الاستفهامية ، وكم الخبرية ، ومن أجل أن يتخلص النحاة من إبهام هذا اللفظ ، اشترطوا فيه تمييزاً ليزيل إبهام كل منهما<sup>(٤٨)</sup> .

وعلى الرغم من اشتراكهما في الاحتياج إلى التمييز إلا أنهما اختلفا في نوع وحكم هذا التمييز ، فقد كان تمييز كم الاستفهامية مفرداً منصوباً ، أما تمييز كم الخبرية فقد كان مفرداً أو جمعاً وحكمه الخفض<sup>(٤٩)</sup> .

ومن الأحكام التي ترتبت على تمييز كم الاستفهامية والخبرية ، هو عدم نفي تمييز كل منهما ، وجعل الوقوع فيه محالاً ، ورده قطعياً ، وقد أثار النحاة دروب هذه القضية بنصوصهم التي كانت تحمل هذا الرد ، وكان في مقدمتهم سيبويه ، فقد قال : (( ولو قلت : كم لا رجلاً ولا رجلين ، في الخبر أو الاستفهام كان غير جائز ، لأنه ليس هكذا تفسير العدد ؛ ولو جاز ذا لقلت: له عشرون لا عبداً ولا عبيدين ، فلا رجل ولا رجلين توكيد لكم لا للذي عمل فيه ، لأنه لو كان عليه كان محالاً ، وكان نقصاً ))<sup>(٥٠)</sup> .

وهذا ما أكده أبو نصر القرطبي (ت ٤٠١ هـ) عندما قال : (( أنك لو قلت في الاستفهام كم لا رجلاً ولا رجلين عندك أو فيها أو جاءك أو نحوه كان محالاً ، كما أنك لو قلت في الخبر : كم لا رجل ولا رجلين وأنت تريد كم لا رجل ولا رجلين فيها ونحوه لم يجز ، كما لا يجوز له عشرون لا عبداً ولا عشرين لأنه ليس هكذا تفسير العدد وكما أنه محال رب لا رجل ولا رجلين فيها ))<sup>(٥١)</sup> .

إن الدلالة التي من الممكن الوصول إليها من خلال ما ذكر من الأقوال ، هي أن (كم) الاستفهامية والخبرية عبرتا عن عدد مبهم ، وفسراه ، فكما لا يجوز نفي تمييز العدد المفسر كذلك لم يجز نفي تمييز كم الاستفهامية والخبرية ، لجريانهما مجرى الأعداد المفسرة ، فضلاً عن الفساد المترتب على المعنى ، عند استعمال النفي ، لذلك جاء الامتناع في القضية مباشرة من النحاة .

#### ٧- محال نصب تابع المنادى المؤكد بالفعل :

النداء في تعبير النحاة بأنه : التصويت بالمنادى<sup>(٥٢)</sup> ، أما المنادى : وهو المطلوب إقباله بحرف نائب مناب ادعو<sup>(٥٣)</sup> . ويترتب على المنادى أحكاماً عدة ، ومن ضمنها أن يكون له تابع في حال كون المنادى مفرداً ومعرفاً ، وهذه التوابع مثل الصفة والتوكيد والبدل والعطف بالحرف وعطف البيان<sup>(٥٤)</sup> . وما يتصل بموضوعنا من هذه التوابع هو التوكيد ، فقد أجاز النحاة توكيد المنادى بالمفرد ، مثل : يا تميم أجمعون ، وأجمعين ، فالرفع على اللفظ ، والنصب على الموضع ، وهذا الحكم شبهوه بحكم الصفة ، إلا أن الصفة يجوز فيها النصب على إضمار ( أعني ) ، أما في التوكيد فلا يجوز ويعد من المحال<sup>(٥٥)</sup> .

و للبيان قال سيبويه وهو ينقل قول الخليل : (( وأما يا تميم أجمعون فأنت فيه بالخيار ، إن شئت قلت أجمعون ، وإن شئت قلت أجمعين ، ولا ينتصب على أعني ، من قبل أنه محال أن تقول : أعني أجمعين ))<sup>(٥٦)</sup> .

فامتناع القضية ودخولها ضمن مجال المحال ، اقتضى ألا يأتي التابع المؤكد بعدل الفعل ( أعني ) ، وهذا ما صرح به أبو علي الفارسي وأكده بالقول : (( أجمعون لا يجوز أن يلي فعلاً؛ وإنما يكون أبداً تابعاً للاسم ، مبني على شيء ، أو مبني عليه شيء ، فلذلك قال : إنه محال أن يقول : أعني أجمعين ))<sup>(٥٧)</sup> .

إن النظرة إلى القضية من طرف النحاة جاءت بناء على الأصل ، عندما جعلوا السبب في القضية ضمن المحال ، هو مجيء أجمعين بعد الاسم وكونه تابعاً له ، فقد كان هذا هو الاختصاص المعروف للمؤكد ، والذي عرف به .

وحمل القضية على هذه الشاكلة هو ما انتهى إليه عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١ هـ) ، عندما جعل السبب نفسه ليكون عاملاً أساساً في القضية ، فقد قال : (( ولا يجوز أن تقول : يا بكر أجمعين ، على أعني لأجل أن أجمعون لا يكون إلا تابعاً ولا يلي العوامل . ألا تراك لا تقول : جاءني أجمعون ،

وضربت أجمعين ، كما تقول : جاءني الظريف ، ورأيت الظريف ، فإذا جعلت أجمعين في قولك : يا بكر أجمعين منصوباً بأعني لم يكن تابعاً )) (٥٨) .

إن الأصل الذي تميز به ( أجمعين ) والاختصاص الذي عرف به جعله لا يلي العوامل، وإنما يختص بكونه تابعاً فحسب ، وإذا جعل منصوباً بـ ( أعني ) كان ذلك سبباً في خروجه عن التبعية ، لذلك هذه الأسباب كلها جعلته في قيد المحال عند النصب بـ ( أعني ) .

#### ٨- استحالة إضافة الشيء إلى نفسه :

تعد الإضافة إحدى أقسام المجرورات ، وتعرف بأنها : (( إسناد اسم إلى غيره ، على تنزيل الثاني من الأول منزلة تنوينه ، أو يقوم مقام تنوينه )) (٥٩) .

ويتغير موضوع الإضافة بما تترتب عليه من أحكام ، ومن تلك الأحكام إضافة الشيء على نفسه ، وعد هذا الحكم من الأحكام المستحيلة عند النحاة ، ولعقد العزم على بيان تلك الأسباب الموجبة التي أوصلتها على الحكم عليه بالمحال ، فقد كانت أقوال النحاة قاعدة لبيانه ، وفي مقدمتها قول السهيلي ( ت ٥٨١ هـ ) ، فقد قال : (( وفي الحقيقة إضافة الشيء إلى نفسه محال ، لا بد أن يكون المضاف غير المضاف إليه )) (٦٠) .

فحتى تتحقق الإضافة لا بد أن يكون المضاف غير المضاف إليه ، فعندما لا يتغيران يكون من قبيل إضافة الشيء إلى نفسه ويدخل ضمن المحال ، لعدم تحقق الغاية المنوطة للإضافة، وكان هذا كلام ابن الأنباري ، عندما قال : (( لأن الإضافة إنما يراد بها التعريف والتخصيص ، والشيء لا يتعرف بنفسه ، لأنه لو كان فيه تعريف كان مستغنياً عن الإضافة ، وإن لم يكن فيه تعريف كان بإضافته إلى اسمه أبعد من التعريف ، إذ يستحيل أن يصير شيئاً آخر بإضافته اسمه إلى اسمه ، فوجد ألا يجوز )) (٦١) .

وهذا السبب المؤدي إلى المحال كان قائماً عند الشاطبي ، فقد ذهب لبيانه قائلاً : (( فإن القاعدة أنه لا يضاف الشيء إلى نفسه لأن الإضافة كما تقدم إما للتعريف وإما للتخصيص ... إذ الشيء لا يعرف نفسه ولا يخصص نفسه ، وإنما يقع ذلك بغيره فإذا قلت : غلام زيد ، وزيد هو الغلام ، أو صاحب الرجل ، والرجل هو صاحب ، كان محالاً )) (٦٢) .

إن المساعي التي سعى إليها النحاة عندما جعلوا إضافة الشيء إلى نفسه مستحيلة ، كانت من أجل تحقيق غاية الإضافة التي من أجلها وضعت ، وهي التعريف والتخصيص ، فإذا أضيف الشيء إلى نفسه ، تلاشت تلك الغاية المقصودة ؛ لأن الشيء لا يتعرف ولا يخصص بنفسه ، وإنما لا بد تغير بينهما من أجل الوصول إلى تلك الغاية المرجوة ، والشيء إذا تعرف بنفسه فمن باب أولى تسقط عنه الإضافة ، وبهذه النظرة العقلية الرائدة أصبحت تلك القاعدة بعيدة المنال من التحقق ، وضمن مجال ( المحال ) ، ولا سيما إيصال الفائدة وتحقيق الغرض في التواصل من أهم المساعي التي يذهب النحاة إلى وضعها في مقام الكلام .

## ٩- محال إضافة ( أفعل ) مقصوداً به التفضيل إلى ما ليس بعضاً منه :

لم يكن ( أفعل ) التفضيل بعيداً عن تأثره بالإضافة ، ويراد به كما يقول خالد الأزهرى ( ت٩٠٥ هـ ) بأنه : ذلك الوصف المبني على أفعل لزيادة صاحبه على غيره في أصل الفعل<sup>(٦٣)</sup>.

أما من حالاته فقد انقسمت على ثلاثة أقسام ، فكانت إحداها أن يكون مجرداً من ( ال ) والإضافة ، والثانية أن يكون بـ ( ال ) ، أما الثالثة فيكون مضافاً<sup>(٦٤)</sup> .

والحالة الثالثة هي الأصل في الدراسة ، وسيكون محور المناقشة عليها ، ومفادها أن النحاة اشتروا عن إضافة ( أفعل ) المقصود به التفضيل أنه لا يضاف إلى شيء إلا وهو بعض منه ، وبخلافه تستحيل تلك الإضافة ، وليبيان قوام القضية قال المبرد : (( ولا يضاف ( أفعل ) إلى شيء إلا وهو بعضه ، كقولك : الخليفة أفضل بني هاشم ولو قلت : الخليفة أفضل بني تميم كان محالاً ، لأنه ليس منهم ))<sup>(٦٥)</sup> .

فمثال النص أعطى تصوراً واضحاً وبيناً على اشتراط البعضية لأفعل عند الإضافة ، وهذا ما وسم به رأي ابن السراج عندما ذهب إلى الاشتراط نفسه وهو تحقيق البعضية ، فقد قال : (( ولا يضاف (( أفعل )) إلى شيء إلا وهو بعضه كقولك : عمرو أقوى الناس ، ولو قلت : عمرو أقوى الأسد لم يجز وكان محالاً ، لأنه ليس منهما ، ولذلك لا يجوز أن تقول : زيد أفضل إخوته ؛ لأن هذا كلام محال يلزم منه أن يكون أحاً نفسه ، فإن أدخلت (( من )) جاز فقلت : عمرو أقوى من الأسد أفضل من إخوته ، ولكن يجوز أن تقول : زيد أفضل الأخوة إذا كان واحداً من الأخوة ))<sup>(٦٦)</sup> .

فالنص فيه إلزام واضح وبين على أن يكون المضاف إليه بعضاً من ( أفعل ) ، وإلا سيكون تحقق الإضافة محالاً ، والأمثلة المنثورة في النص تبوح بذلك ، فلو قلنا : عمرو أقوى الأسد ، كان محالاً ؛ لأن الأسد لا يمثل بعض عمرو ، وكذلك لو قلنا : زيد أفضل إخوته ، كان الكلام كذلك ؛ لأن تحقق ذلك يلزم أن يكون زيد أحاً نفسه ، وهذا يلزم أن يكون الشيء أفضل على نفسه ، مما دخل الأمر في الامتناع وأصبح القول به محالاً ، أما إذا أدخلنا ( من ) كان ذلك جائزاً ، أو قلنا : زيد أفضل الأخوة ، كان ذلك جائزاً أيضاً ، لأنه حينئذ يكون ضمن الأخوة .

وعلى هذا يترتب على القضية أمران ، الأول وهو عدم تحقق الإضافة إذا لم يكن المضاف إليه بعضاً من ( أفعل ) ، وخلاف ذلك يدخل ضمن المحال ، والأمر الثاني لا بد من إيراد قصد التفضيل ، وهذا الأمر على الرغم من عدم الإشارة إليه من قبل النحاة في نصوصهم التي ذكرناها ، إلا أن القصد كان مبيناً من خلال مضامين النصوص ، وعدم التصريح به لا يعني التغاضي عنه والإغفال به ، من طرفهم ، وإنما هو من قوام القضية وعمادها ، لذلك جاءت النصوص التي سنقف عندها مصرحة بهذا الشرط ، وهي خير دليل على اشتراطه عند النحاة ، وقبل الدخول في ذكر تلك النصوص كان لا بد من الوقوف على مبدأ القصد ، إذ يعطى للقضية بعداً تداولياً ، ولإدراك ماهية القصد عند النحاة كان لنا قول الدكتور مسعود صحراوي خير معين ، فقد قال : (( ويراد به ، في تصور نحائنا القدامى ، الغاية

التواصلية التي يريد المتكلم تحقيقها من الخطاب وقصده منه . وعليه تكون مراعاة الغرض من الكلام ، في عرف أغلب النحاة ، قرينة تساعد في تحديد الوظيفة النحوية للكلمة وبيان دورها في التحليل النحوي للجملة وهي المعاني التي تعارف عليها المعاصرون باسم (( القصدية )) ... وقد اعتمد النحاة العرب ، ولا سيما الوظيفيين منهم ، على مبدأ مراعاة غرض المتكلم من كلامه بوصفه قرينة تداولية قوية في الدراسة اللغوية ... وكل ذلك يفيد أنهم فهموا من اللغة أنها (( لفظ معين )) يؤديه (( متكلم معين )) في (( سياق مقام معين )) وليست مجرد منظومة من القواعد الذهنية المجردة كما هو الشأن في القصور البنيوي الصوري ((<sup>٦٧</sup>) .

فايراد مبدأ القصد في التفضيل عند إضافة ( أفعل ) أمر لا بد منه ، فضلاً عن جعل المضاف إليه بعضاً من ( أفعل ) ، وخلاف القصدية يجعل دلالة المطلوب في غير محله ، وهذا ما وجدناه حاضراً عند الأشموني ( ت ٩٠٠ هـ ) وهو يقول : (( فلذلك يجوز )) ( يوسف أحسن إخوته )) إن قصد الأحسن من بينهم ، أو قصد حسنهم ، ويمتنع إن قصد أحسن منهم )) (<sup>٦٨</sup>) .

وشرط القصدية في القضية كان هو العماد في قول الدكتور فاضل السامرائي ، فضلاً عن البعضية عندما قال : (( ولا يضاف ( أفعل ) إذ قصد به التفضيل إلى شيء إلا وهو بعضه ، كقولك : ( خالد أفضل الرجال ) ، فإن خالداً رجل ولا يصح أن تقول ( خالد أفضل النساء ) ، وتقول : ( أبو بكر أفضل بني تميم ) أي هو منهم ، ولا يصح أن تقول ( أبو بكر أفضل بني مخزوم ) لأنه ليس منهم بل يجب أن تقول بـ ( من ) إذا اردت ذلك فتقول : ( ابو بكر أفضل من بني مخزوم ) و ( فاطمة أفضل من كثير من الرجال ) ، فإن التفضيل بـ ( من ) ولا يشترط أن يكون المفضل من جنس المفضل به )) (<sup>٦٩</sup>) . إن إدراك قضية جعل الشيء بعضاً من ( أفعل ) ، فضلاً عن إيراد القصدية فيه ، أمر يجعل الكلام محدداً في معايير التواصل بين المتكلم والمخاطب ، وهذا يضيف بعداً تداولياً إلى القضية ، وخلاف ذلك يؤدي إلى وقوع الكلام في مجال ( المحال ) ، وبلوغ تلك الغاية في القضية لطيفة أدركها النحاة وألزموا الالتزام بها من أجل تحقيق التواصل الذي ذكرناه .

#### ١٠- محال عود الضمير على شيئين :

يذهب النحاة إلى الإخبار عن اسم من الأسماء بـ ( الذي ) ، فيتحقق ذلك الإخبار المراد، بجعل ( الذي ) مبتدأ ، والاسم خبراً عنه ، ثم جعل الجملة التي تقع بين المبتدأ والخبر صلة للاسم الموصول ، وعائدها الضمير الذي جعلناه عوضاً عن الاسم المحول إلى الخبر (<sup>٧٠</sup>) . ولبيان ذلك وإيضاحه إيضاحاً شافياً ، قال ابن عقيل ( ت ٧٦٩ هـ ) : (( فإذا قيل لك : أخبر عن زيد من قولك )) ( ضربت زيدا )) فتقول : (( الذي ضربته زيد )) فالذي مبتدأ ، وزيد خبره ، وضربته صلة ، والهاء في ضربته خلف عن زيد الذي جعلته خبراً ، وهي عائدة على (( الذي )) ((<sup>٧١</sup>) .

ولغرض الأخبار بـ ( الذي ) ، اشترط النحاة في المخبر عنه عدداً من الشروط ، ذكرها النحاة في مؤلفاتهم (<sup>٧٢</sup>) ، وما يهمنا من تلك الشروط ، أن يكون المخبر عنه قابلاً للاستغناء عنه بالأجنبي ، فلا



تخبر عن الضمير الرابط للجملة الواقعة خبراً كالهاء في (( زيد ضربته )) ؛ بسبب ذلك أن الضمير إذا جعل رابطاً للخبر بقي الموصول بلا عائد ، وإن جعل عائداً على الموصول بقي الخبر بلا رابط ، ولا يمكن أن يكون عائداً عليهما ، لأن عود ضمير مفرد على شيئين محال ، وهذا ما أكده ابن مالك ( ت ٦٧٢ هـ ) ، قائلاً : (( وباشتراط جواز الاستغناء عنه بأجنبي على امتناع الإخبار عن ضمير عائد على بعض الجملة كالهاء من قولك : (( زيد ضربته )) ؛ فإنها عائدة قبل ذكر الموصول على بعض الجملة ، فلو أخبر عنها لخلفها مثلها في العود إلى ما كانت تعود إليه ، ولطلب الموصول عوده إليه ، فيلزم من ذلك عود ضمير واحد على شيئين في الحال وذلك محال )) (٧٣) .

وإلى استحالة القضية وردها ذهب المرادي ، ذاكراً الصلة نفسها والتي ادخلت المسألة ضمن دائرة المحال ، فقد قال : (( جواز الاستغناء عنه بأجنبي ، فلا يجوز الإخبار عن اسم لا يجوز الاستغناء عنه بأجنبي ، ضميراً كان أو ظاهراً ، فالضمير كالهاء من قولك : زيد ضربته ، فإن الهاء عائدة قبل ذكر الموصول على بعض الجملة ، فلو أخبر عنها لخلفها مثلها في العود إلى ما كانت تعود ، فيلزم إما بقاء الموصول بلا عائد وإما عود ضمير واحد إلى شيئين ، وكلاهما محال )) (٧٤) .

إن عدم الإخبار عن الهاء في نحو : (( زيد ضربته )) وامتناعه بسبب عدم الاستغناء عنها بالأجنبي ؛ لأن تحقق ذلك الأمر يؤدي إلى عود ضمير واحد إلى شيئين في حال واحدة ، وهذا من المحال ، لذلك كان اشتراط هذا الشرط من طرف النحويين أمر دقيق ، والتفتاة مفيدة ، لعدم وجود قاعدة نحوية تذهب باتجاه عود ضمير واحد على مرجعين ، لذلك جعلوا هذا الأمر من حيث الصناعة النحوية محالاً .

## المبحث الثاني

### قضايا حجاج المحال في الأفعال

تمثل الأفعال القسم الثاني من أقسام الكلام ، ولحجاج المحال ، دور بارز في رد عدد من قضاياها ، ولبيان تلك المعالجات التي جاءت وفق المحال ، سنعرض عدداً من موضوعات الأفعال ، ويكون وفق الآتي :

#### ١- محال بناء الفعل اللازم للمجهول :

قسم النحاة الفعل من حيث التعدي واللزوم على قسمين ، وهما الفعل اللازم والفعل المتعدي ، وما يخصنا منهما هو الفعل اللازم ، ومن حيث الدلالة عند النحاة : كل فعل لا دليل فيه على مفعول مثل قام زيد ، وظرف محمد ، وسمي لازماً للزومه على فاعله (٧٥) .

ولتوصيف دخول الفعل اللازم على المحال عند بنائه للمجهول ، تسعنا عدد من النصوص لتكون غاية في القصد والإيراد ، ولإجله قال ابن السراج : (( وأعلم : أن الأفعال التي لا تتعدى لا يبنى منها فعل للمفعول ، لأن ذلك محال ، نحو : قام ، وجلس لا يجوز أن تقول : قيم زيد ولا جلس عمرو ،

إذ كنت إنما تبني الفعل للمفعول فإذا كان الفعل لا يتعدى إلى مفعول فمن أين لك مفعول تبنيه له ((<sup>(٧٦)</sup>)

إن دخول بناء الفعل اللازم للمجهول ، ضمن حكم المحال كان سببه لفقدانه خاصية الأفعال المتعدية ، إذ الأفعال المتعدية إلى مفعول واحد عند التحويل يتحول المفعول إلى نائب فاعل ، وكذا الحال مع الأفعال المتعدية إلى مفعولين أو ثلاثة فعند تطبيق القاعدة التحويلية يقوم أحد هذه المفاعيل بالنيابة عن الفاعل ، بينما الفعل اللازم يبقى محتاجاً إلى المفعول ، وهو بالأصل لا يتعدى عليه ، لذلك صار المحال مصير القضية ؛ لاستحالة اتیان مفعول للفعل ينوب عن الفاعل .

وهذا ما خلص إليه أبو البركات الأنباري ، ساعياً بذكر عدم جواز بناء الفعل اللازم للمفعول ؛ لأن بناءه يفطي إلى حذف الفاعل مما يجعل الفعل غير مستند إلى شيء ، وهذا محال<sup>(٧٧)</sup> .

وحاصل الأمر أن جعل القضية من طرف النحاة ضمن مجال المحال كان في موضعه ؛ لأن السماح بذلك يعني تغيير اللازم عن وجهه ، وهذا لا يكون البتة إلا عن طريق عدد من الوسائل المعروفة لدى النحاة ، أما عند البناء فهذا محال ، ولا سيما أن غرض الكلام هو إيصال التعابير التواصلية المفعممة بالفائدة إلى المتكلم ، وعلى هذا يكون الرد من حيث الصناعة النحوية والمعنى عاملاً في قطع هذه المسألة ووضعها في حكم المحال .

## ٢- محال دخول فعل على فعل :

المنصوبات وفق ظهور الفعل وإضمامه ، تنقسم على ثلاثة أقسام : قسم ينتصب بفعل ظاهر ولا يجوز إضمامه ، وذلك كل فعل إذا أضمرته لم يكن عليه دليل لا من لفظ متقدم عليه ، ولا من تسلط حال ، وقسم ينتصب بفعل إن شئت أظهرته ، وإن شئت أضمرته ، وهو كل فعل إذا أضمر كان له ما يدل عليه إما من لفظ متقدم ، وإما من تسلط حال ، وقسم ينتصب بفعل مضمّر ، ولا يجوز إظهاره ، مثل المنادى والاشتغال ، والمصادر الموضوعية موضع الأمر إذا كررت<sup>(٧٨)</sup> .

وما نريد الولوج فيه من الأقسام الثلاث ، وهو القسم الآخر ، وتحديد المصادر الموضوعية موضع الأمر إذا كررت ، مثل : (( الحذر الحذر )) و (( النجاء النجاء )) وقد نصب المصدر فيه بفعل مضمّر لا يمكن إظهاره ، وللبحث عن مجالات المحال في القضية ، فقد قال سيويوه : (( ومما جعل بدلاً من اللفظ بالفعل قولهم : الحذر الحذر ، البقاء البقاء ، وضرباً ضرباً ، ولكنهم حذفوا لأنه صار بمنزلة أفعال ، ودخول إلزم وعليك على أفعال محال ))<sup>(٧٩)</sup> .

فإنابة التكرار مناب الفعل كانت سبباً لحذفه ؛ لأن المصدر الأول هو من قام بذلك وأصبح فعلاً بمنزلة أفعال ، ولذلك جاء الحذف للفعل من الكلام ؛ لأن تقدير الفعل يجعله داخلاً على الفعل ، مما يوجب دخول فعل على فعل ، وهو من المحال .

وإلى ذلك ذهب ابن السراج ، وهو يقول : (( ومما جعل بدلاً من الفعل : )) (( الحذر الحذر ، والبذاء البذاء ، وضرباً ضرباً )) انتصب على (( إلزم )) ، ولكنهم حذفوا لأنه صار بمعنى أفعّل ودخول (( إلزم )) على (( أفعّل )) محالاً<sup>(٨٠)</sup> .

وقال السيرافي ذاكراً لتعليل ( المحال ) نفسه ، وبهذا يكون قوله مطابقاً للأقوال السالفة الذكر ، فقد قال : (( كذلك قولهم : الحذر الحذر ، البذاء البذاء ، ضرباً ضرباً ، كأنهم جعلوا الأولى بمنزلة إلزم وعليك ونحوه من تقدير الفعل ، ودخول فعل على فعل محال ))<sup>(٨١)</sup> .

إن إدراك النحاة للمحال في القضية كان جزئية دقيقة من خلالها استطاعوا إبراز أصل مهم من الأصول التي تسعى النحاة إلى منعها ، وهو دخول تحذير وأمر فكلما كانت الألفاظ المعبرة عن التحذير قليلة ومختصرة كانت أكثر سرعة في الإيصال والإبلاغ إلى المحذر ، وعلى هذا الأساسين المهمين كان تنبيه النحاة في محله عندما ذهبوا إلى وضع القضية في سور المحال.

### ٣- محال جزم جواب النهي عند عدم صحة إقامة شرط منفي مقامه :

يكون جزم الفعل المضارع بطريقتين ، الأولى بالحروف والأسماء ، مثل : إن ، ولم ، ولما ، والأسماء مثل : من ، ومهما ، وأي ، بينما القسم الثاني يجزم عندما يكون جواباً لطلب ، والطلب مثل الأمر ، والنهي ، والدعاء ، والاستفهام<sup>(٨٢)</sup> .

والجزم بجواب النهي سيكون المقصود في دراستنا ، والعكوف عليه ، وتحليله من أجل كيفية ظهور ( المحال ) فيه ، لأن الجزم لم يكن في هذا القسم على وجه الإطلاق ، وإنما قيده النحاة بإقامة شرط منفي مقامه ، وعلامة ذلك أن يصح المعنى بتقدير ( إن ) قبل ( لا ) النافية ، أما إذا لم يصح إقامة المعنى بعد التقدير سيكون الجزم محالاً<sup>(٨٣)</sup> .

وهذا ما وقف عنده النحاة مبينين ذلك ، ومنهم المبرد وهو يقول : (( وكذلك لا تدن من الأسد يأكلك لا يجوز ، لأنك إذا قلت (( لا تدن )) فإنما تريد : تباعد ، ولو قلت : تباعد من الأسد يأكلك كان محالاً ، لأن تباعده منه لا يوجب أكله إياه ))<sup>(٨٤)</sup> .

وكان هذا القول هو مراد ابن السراج ، وغاية كلامه عندما قال : (( فإذا قلت : لا تدن من الأسد يأكلك ، لم يجز لأن المعنى : أنك تدن من الأسد يأكلك ، لم يكن إلا على المجاز وإن السامع يعلم ما تعني ، لأن المعنى : ألا تدن من الأسد يأكلك وهذا محال ، لأن البعد لا يوجب الأكل ))<sup>(٨٥)</sup> .

إن الالتزام بهذا الشرط أمر لا بد من تحققه عند عدم جزم جواب النهي ، وهو صحة إقامة شرط منفي مقامه ؛ لأن خلاف ذلك يقلب المعنى ويجعله على هذا الأساس ضمن المحال ، وبناء على هذا الأساس يكون مراعاة المعنى هي قوام المسألة ، وهو جانب مهم من جوانب اهتمام النحاة وغاية من غايات مقاصدهم ، لذلك جاء التسابق والتسارع من النحاة من أجل التنبيه على ذلك ، خشية الوقوع في المحال .

### المبحث الثالث

#### قضايا حجاج المحال في التوابع والمصادر

لم يختلف موضوع التوابع ، والمصادر عن سابقتها من الموضوعات التي تأثرت بالرد عن طريق المحال ، وإنما جاء أثره واضحاً وبيناً في كل منهما ، ولبيان كيفية ذلك وقفت على موضوع من كل صنف لكشف مظاهر المحال ، وكان ورود كل منهما على الآتي :

#### ١- استحالة وصف المعرفة بالنكرة وبالعكس :

تمثل الصفة ركناً من أركان التوابع ، ومجالاً من مساحتها التي تشعلها ضمن موضوعات النحو ، ومن أجل بيان دلالتها ، فقد قصد النحاة في إيضاحها ، بأنها : التابع المكمل متبوعه ببيان صفة من صفاته ، أو من صفات ما تعلق به <sup>(٨٦)</sup> .

وتحوي الصفة على أحكام عدة ومختلفة ، ومن بينها ، أن تكون الصفة تابعة للموصوف في حالات مختلفة ، ومنها : حالات الإعراب ، والإفراد والتثنية والجمع ، والتذكير والتعريف <sup>(٨٧)</sup> .

وحالة التعريف والتذكير هي التي سنقف عليها ، لبيان عرضها ونقاشها ، ومفادها أن النحاة عندما اشترطوا التعريف والتذكير بين الصفة والموصوف ، دعوا إلى الالتزام بين الأثنين ، وعدم مخالفة الموصوف للصفة من حيث التعريف والتذكير ، بمعنى أن الصفة إذا كانت معرفة كان الموصوف كذلك ، وإذا كانت نكرة ، كان الموصوف أيضاً كذلك ، أما خلاف ذلك وهو عدم مطابقة أحدهما للآخر فيكون ضمن المحال ، وهذا ما أوضحه وبينه الشريف عمر الكوفي ( ت ٥٣٩ هـ ) ، فقد قال : (( اعلم أن الصفة لما كانت هي الموصوف لم يجز أن تصف معرفة بنكرة ، ولا نكرة بمعرفة ؛ لأن الشيء لا يكون معرفةً منكراً في حال ، هذا محال )) <sup>(٨٨)</sup> .

إن الصفة لما كانت هي الموصوف ، استحال وصف المعرفة بالنكرة ، وبالعكس ؛ لأن الشيء الواحد لا يكون معرفةً ومنكراً في حال واحدة ، لذلك ردت هذه القضية بهذا الحجاج .

أما أبو البركات الأنباري فقد كان كلامه أكثر تفضيلاً للإجمال ، وأظهر كشف لجزيئات القضية ، فقد قال في مناظرة افتراضية : (( فإن قيل : فلم لم توصف المعرفة بالنكرة ، والنكرة بالمعرفة وكذلك سائرهما ؟ قيل : لأن المعرفة ما خص الواحد من جنسه ، والنكرة ما كان شائعاً في جنسه ، والصفة في المعنى هو الموصوف ، ويستحيل الشيء الواحد أن يكون شائعاً مخصوصاً )) <sup>(٨٩)</sup> .

وقال الباقولي ( ت ٥٤٣ هـ ) مؤكداً ما ذكر : (( فالمعرفة لا توصف بالنكرة ، والنكرة لا توصف بالمعرفة ، لأن الصفة جزء من الموصوف ومن المحال أن يكون الاسم الواحد في حالة واحدة معرفة ونكرة ؛ لأن الضدين لا يجتمعان )) <sup>(٩٠)</sup> .

إن خلوص المعرفة إلى التخصيص ، والنكرة إلى الشيع ، وهما ضدان لا يجتمعان ، لا يمكن اجتماعهما في حالة واحدة ، وفي شيء واحد مثل الصفة والموصوف ، فتحقق ذلك الاجتماع ، المختلف

بينها ما محالاً ، وهذا ما يقتضيه العقل ، من القضية ويتداركه الفكر ، مما جعل النحاة سائرين إلى رده ، وعدم الرضوخ إلى قبوله .

## ٢ - محال جعل الكاف في بعض المصادر اسماً :

المضمرات عند النحاة ثلاثة أقسام ، قسم للمتكلم ، وقسم للمخاطب ، وقسم للغائب ، وتختلف ألفاظها بحسب اختلاف محلها من الإعراب ، فضمير المرفوع غير ضمير المنصوب والمجرور<sup>(٩١)</sup> . وقد اختلفت ضمائر الخطاب بالدخول على عدد من المصادر دون أن يكون لها محل من الإعراب ، وإنما كان دخولها لمجرد الخطاب عارية من معنى الأسمية ، ومن بين تلك الضمائر ( الكاف ) في ( النجاءك )<sup>(٩٢)</sup> .

وهذه القضية أخذت مساحة من أقوال النحاة ومناقشاتهم ، ليقطعوا بذلك السبيل على تسرب هذه الضمائر إلى مجالات الإعراب ، وردّها رداً تدخلها ضمن حكم المحال ، وهذا ما أوضحه سيوييه ، قائلاً : (( النجاءك فهذه الكاف لم تجيء علماً للمأمورين والمنهيين المضمرين ، ولو كانت علماً للمضمرين لكانت خطأ ؛ لأن المضمرين هاهنا فاعلون ، وعلامة المضمرين الفاعلين الواو كقولهم : افعلوا وإنما جاءت هذه الكاف توكيداً وتخصيصاً ولو كانت اسماً لكانت النجاءك محالاً ، لأنه لا يضاف الاسم الذي فيه الألف واللام ))<sup>(٩٣)</sup> .

كان سيوييه واضحاً في كلامه ، عندما وضع الكاف في المصدر ( النجاءك ) في دائرة التوكيد والتخصيص ، ويجعل وقوعه موقع الاسم محالاً ، وذلك عن طريق تعليل عقلي يقضي عدم إضافة ما فيه الألف واللام .

وهذا الكلام لم يقف عند هذا الحد فحسب بل أخذ بعداً وأهمية ليدخله العلماء النحاة في صميم دراساتهم ومناقشاتهم ، وإفراد أبواب له في مؤلفاتهم مثلما فعل ذلك المبرد عندما جعل ( النجاءك ) تحت باب سماه (( هذا باب مسائل من هذه المصادر جرت ))<sup>(٩٤)</sup> ، ثم قال وهو يتكلم عن هذا المصدر قائلاً : (( وأعلم أن الكاف في قولك : ( النجاءك ) إنما هي للمخاطبة بمنزلة كاف رويدك والدليل على ذلك لحاقها مع الألف واللام ولو كانت اسماً كان هذا محالاً ، لأنك لا تضيف ما فيه الألف واللام فهذا بين جداً ))<sup>(٩٥)</sup> .

أما ابن يعيش فقد نظر إلى القضية عن طريق السبر والتقسيم ، عندما جعل الكاف مجرد خطاب ، عارضاً الحالات الإعرابية جميعها ، فقد قال : (( وقد تكون هذه الكاف لمجرد الخطاب عرية من معنى الأسمية ، نحو قولهم (( النجاءك )) فالكاف حرف لمجرد الخطاب لا يجوز أن يكون اسماً ؛ لأنه لو كان اسماً لكان له موضع من الإعراب ، وليس له موضع من الإعراب ؛ لأنه لو كان لو موضع من الإعراب ، لم يخل إما أن يكون مرفوعاً ، أو منصوباً ، أو مجروراً ، لا يجوز أن يكون مرفوعاً ؛ لأنه لا رافع هناك ، ولا يجوز أن يكون منصوباً ، لعدم الناصب أيضاً ولا يجوز أن يكون مخفوضاً ؛ لأنه ما فيه الألف واللام لا يجوز أن يضاف إلا في (( باب الحسن الوجه )) وليس ذلك منه ))<sup>(٩٦)</sup> .

إن إسقاط الوجوه الإعرابية جميعها من كاف الخطاب في المصدر ( النجاءك ) لم يبق بد سوى وضعه ضمن حدود الخطاب لغرض التخصيص والتوكيد ، وإبعادها عن تلك الوجوه إبعاداً قطعياً مع استعمال حكم المحال معها ، بسبب عدم احتمالها لأي وجه من الوجوه ، لعدم توافر العوامل المؤدية إليها ، لذلك أصبحت عن طريق هذه الأدلة حرفاً للخطاب .

ومن الأمور التي لا بد من الإثارة إليها لمساس هذه القضية المفروشة مع قضية أخرى ، وهي حمل عدد من المصادر وقياسها على المصدر ( النجاءك ) ، فقد قاسوا ( رويدك زيدا ) على ( النجاءك ) ، فكما أن الكاف فيه للخطاب كذلك في ( رويدك زيدا ) ، وقد جاء ذلك متمثلاً بقول المبرد : (( فأما قولك : رويدك زيدا فإن الكاف زائدة ، وإنما زيدت للمخاطبة ، وليست بإسم وإنما هي بمنزلة قولك : البخاءك يا فتى ، وأرئيتك زيدا ما فعل ؟ وكقولك : أبصرك زيدا إنما الكاف زائدة للخطاب ، ولولا ذلك لكان النجاءك محالاً ، لأنك لا تضيف الاسم وفيه الألف واللام )) (٩٧) .

وهكذا تبين وتوضحت كيفية جعل الكاف زائدة للخطاب في ( النجاءك ) وغيرها من المصادر ، مكرراً التعليل نفسه فيه وهو استحالة إعطاء وجه إعرابي للكاف ولا سيما الجر ، لما في المصدر من الألف واللام ، والذي يكون مانعاً للإضافة ، فلما استحالت الإضافة مع الألف واللام ، استحالت إعطاء وجه الجر للكاف ، مع امتناع الوجوه الأخرى ، لذلك صارت حرفاً للخطاب بعد هذا التدرج في التحولات الظاهرة عليها .

### الخاتمة

بعد إنعام الله تعالى علي من فضله وكرمه وسائغ نعمه ، أردت في ختام هذا العمل أن أضع عدداً من النتائج التي حصدها خلال البحث والمناقشة ، فقد تمثلت بالآتي :

- ١- حصول توافق واضح وبين ، لمعنى الحجاج بين الاستعماليين اللغوي والاصطلاحي ، فقد قصد بهما سوياً إقناع المخاطب ، أو دفع خطاب معين لا يرتضيه المحاجج .
- ٢- لم يقتصر حصول التوافق اللغوي والاصطلاحي على الحجاج ، وإنما تسرب وامتد إلى ( المحال ) فكل المعنيين يتجهان بقصدية المحال إلى الميل عن جهة الصواب ، لفساد أصاب ذلك الوجه سواء من حيث المجالين المادي والمعنوي .
- ٣- تحديد دلالة ( المحال ) نحوياً على أنه كل تركيب له معنى في الذهن وتصور عند المتكلم ، وليس له تحقق في الخارج كما ذكره أحد الباحثين .
- ٤- تمكن النحاة من استعمال حجاج ( المحال ) مجالاً مهماً من مجالات رد كثير من القواعد النحوية ، رداً قطعياً ، لتحول معنى الكلام باتجاه الفساد ، مما يجعل هذا التحول التواصل بين المتكلم والمخاطب غير محقق المراد .

- ٥- اختلاف صيغ ( المحال ) بين الأسمية والفعلية في التعبير عنه ، واستعمال كل صيغة وفق ما يراد في مقامه ، والسياق الذي يحدد نوعية الصيغة في التعبير ، غير أن الدلالات للصيغ جميعها تذهب المذهب نفسه .
- ٦- انطلاق استعمال صيغ ( المحال ) منذ القرون الأولى وحتى العصور المتأخرة ، وهو يعطينا فضلاً عن تصور استعمال التعبير ، تصوراً تأصيلياً يبين من خلاله عن كيفية استعماله من لدن سيبويه إلى عصور متأخرة ، وهذا دليل على أن حجاج المحال ينحاز بأهمية كبيرة يستعمله النحاة في رد القضايا النحوية .
- ٧- لم يكن رد القواعد النحوية عن طريق حجاج المحال سبب فساد المعنى ، بل كانت هناك قضايا ترد لأسباب غير المعنى ، مثل رد العطف على إسم إن بالرفع قبل مجيء الخبر، وذلك لاستحالة القاعدة ؛ لأن السماح بها تؤدي إلى أن يعمل في اسم واحد عاملان .
- ٨- دخول تعدد الظرف وعدم جوازه ضمن دائرة المحال نتيجة عدم وقوع الفعل في زمانين مختلفين .
- ٩- تحقق ارتباط واضح بين استحالة تعدد الظرف ، ومنع تعدد الحال عند عدد من النحويين، وذلك لقياس الحال على استحالة تعدد الظرف ، إلا أن المذهب لم يلق رضا من طرف جمهور النحاة ، للبعد بين الموضوعين ، إلا أن محور القياس كان قائماً على المحال .
- ١٠- استعمال فساد المعنى كعماد يؤدي إلى المحال في كثير من القضايا ، وكان منها استحالة النصب على البدلية في المستثنى الموجب ، ومنها كذلك استحالة اختلاف دلالة الحال المؤكد لمضمون الجملة عن صاحبها .
- ١١- إن إضافة الشيء إلى نفسه لم تتحقق نتيجة إفساد غاية الإضافة التي من أجلها وضعت، وإدراك الغاية من مبادئ التداولية ، وما يضاف إلى مبادئها ، تحقيق مبدأ القصدية ، وذلك في عدم إضافة ( أفعال ) المقصود به التفضيل إلى شيء إلا من تمامه ، وكل ذلك جاء ضمن مجال المحال .
- ١٢- دخول عدد من القضايا النحوية في مجال الاستحالة ، نتيجة فساد أصابها من جانبين، الجانب الصناعي والجانب المعنوي ، وهذا ما وجدناه عند استحالة بناء الفعل اللازم للمجهول .
- ١٣- يربط هذا الموضوع بين الدرس التراثي ، والدرس الحداثي ، من خلال استعمال مبادئ التداولية في عدد من القضايا النحوية التي ردها النحاة بحجاج المحال وذلك لاستحالة تحقق تلك المبادئ .
- ١٤- ستبقى هذه الدراسة من الدراسات التي عساها أن تحقق جانباً مهماً من جوانب الدرس النحوي ، وأبرزت خفايا ولطائف جزئية ذكرها النحاة في مؤلفاتهم ، وهي جديرة بإقامة دراسة مثل هذه الدراسة عليها .

ولله الحمد في البدء والختام .

- (١) معجم مقاييس اللغة ٢٣٢ .
- (٢) لسان العرب ٢ / ٢٤ مادة ( حجج )
- (٣) اللسان والميزان أو التكوثر العقلي ٢٢٦ ، والاتجاه التداولي والوسيط في الدرس اللغوي النجار ١٠٤ .
- (٤) اللغة والحجاج ١٦ ، ومصطلحات التداولية بين المعجم والاستعمال : بن عياد فتحية ٨٢ .
- (٥) العين ٣ / ٢٩٨ .
- (٦) لسان العرب ٦ / ٢٩٠ .
- (٧) المصباح المنير ٩٧ .
- (٨) ينظر : ١ / ٢١٠ .
- (٩) الفروق في اللغة ٤٩ .
- (١٠) التعريفات ١٨٦ .
- (١١) الكتاب ١ / ٢٥ .
- (١٢) شرح كتاب سيبويه ١ / ١٨٦
- (١٣) الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه ٢٨٨ .
- (١٤) الأحكام التقويمية في النحو العربي ( دراسة تحليلية ) ١٩٩ .
- (١٥) ينظر : نفسه ٢٠٠ .
- (١٦) الكتاب ١ / ٢٧٥ - ٢٧٦ .
- (١٧) العلل في النحو ٢٤٥ - ٢٤٦ .
- (١٨) شرح المفصل ٤ / ٥٤٢ .
- (١٩) الإنصاف في مسائل الخلاف ٢ / ١٢ .
- (٢٠) ينظر : المصدر نفسه ١ / ١٦٧ - ١٦٨ .
- (٢١) المصدر نفسه ١ / ١٦٨ .
- (٢٢) شرح المفصل ٤ / ٥٤٢ .
- (٢٣) شرح كافية ابن الحاجب ٤ / ٣٧٠ .
- (٢٤) ينظر : شرح ابن عقيل ٢ / ٢٠ .
- (٢٥) ينظر : المصدر نفسه ٢ / ٣٢ .
- (٢٦) شرح التسهيل ٢ / ١٩ .
- (٢٧) همع الهوامع ١ / ٤٩٣ - ٤٩٤ .
- (٢٨) ينظر : شرح ابن عقيل ٢ / ١٤٢ .
- (٢٩) شرح التسهيل ٢ / ٢٦٤ .
- (٣٠) شرح كافية ابن الحاجب ٢ / ٥٢ .
- (٣١) الأشباه والنظائر ١ / ٣٠١ .
- (٣٢) ينظر : المساعد : لابن عقيل ٢ / ٣٥ .
- (٣٣) شرح التسهيل ٢ / ٢٦٤ .



- (٣٤) حاشية الخصري ١ / ٤٩٧ .
- (٣٥) المقاصد الشافية ٣ / ٤٨٢ .
- (٣٦) ينظر : شرح ابن عقيل ٢ / ١٥٥ - ١٥٧ .
- (٣٧) الكتاب ٢ / ٣٣١ .
- (٣٨) المقتضب ٤ / ٤٠١ .
- (٣٩) العلل في النحو ٢٤٥ - ٢٤٦ .
- (٤٠) ينظر : اللباب في علل البناء والإعراب ٢٠٩ .
- (٤١) توجيه اللمع ٢١٦ .
- (٤٢) ينظر : شرح شذور الذهب : لابن هشام الأنصاري ٢٧١ .
- (٤٣) ينظر : شرح المفصل ٢ / ٢٢ .
- (٤٤) الكتاب ٢ / ٨١ .
- (٤٥) المقتضب ٤ / ٣١١ .
- (٤٦) المسائل المنتورة ٣٤ .
- (٤٧) معاني النحو ٢ / ٢٦٦ .
- (٤٨) ينظر : كتاب شرح اللمع : للباقولي ٣١٧ - ٣١٨ ، وشرح ابن طولون على ألفية ابن مالك : لابن طولون ٢ / ٢٧٨ - ٢٧٩ .
- (٤٩) ينظر : شرح جمل الزجاجي : لابن عصفور ٢ / ١٤١ .
- (٥٠) الكتاب ٢ / ١٦٨ .
- (٥١) شرح عيون كتاب سيبويه ١٥١ .
- (٥٢) ينظر : كشف المشكل : حيدرة اليميني ١٤٥ .
- (٥٣) ينظر : شرح كافية ابن الحاجب ١ / ٣٠ .
- (٥٤) ينظر : شرح المفصل ١ / ٣٢٦ .
- (٥٥) ينظر : المصدر نفسه ١ / ٣٢٦ .
- (٥٦) الكتاب ٢ / ١٨٤ .
- (٥٧) التعليقة على كتاب سيبويه ١ / ٣٢٩ .
- (٥٨) المقتصد في شرح الإيضاح ٢ / ٧٧٤ .
- (٥٩) شرح شذور الذهب ٣٤٣ .
- (٦٠) نتائج الفكر في النحو ٢٨ .
- (٦١) الإنصاف في مسائل الخلاف ٢ / ١٢ .
- (٦٢) المقاصد الشافية ٤ / ٥١ - ٥٢ .
- (٦٣) ينظر : شرح التصريح على التوضيح ٣ / ٣٣٧ .
- (٦٤) ينظر : أوضح المسالك ٢ / ٦٩ - ٧٥ .
- (٦٥) المقتضب ٣ / ٣٨ .
- (٦٦) الأصول في النحو ١ / ٢٢٥ - ٢٢٦ .
- (٦٧) النداولية عند العلماء العرب ٢٠٠ - ٢٠٣ .
- (٦٨) شرح الأشموني ٢ / ٣٠٦ .

- (٦٩) معاني النحو ٤ / ٢٧٣ .
- (٧٠) ينظر : شرح الألفية لابن مالك : للمرادي ٢ / ١٩٣ - ١٩٤ .
- (٧١) شرح ابن عقيل ٤ / ٤٥ .
- (٧٢) شرح الألفية لابن مالك ٢ / ١٩٦ - ١٩٨ .
- (٧٣) شرح الكافية الشافية ٢ / ٢٣٦ .
- (٧٤) شرح الألفية لابن مالك ٢ / ١٩٦ - ١٩٧ .
- (٧٥) ينظر : كشف المشكل في النحو : حيدرة اليمني ٩٣ .
- (٧٦) الأصول في النحو ١ / ٧٧ .
- (٧٧) ينظر : أسرار العربية ٨٨ .
- (٧٨) ينظر : شرح جمل الزجاجي ٢ / ٥٧٠ .
- (٧٩) الكتاب ١ / ٢٧٥ - ٢٧٦ .
- (٨٠) الأصول في النحو ٢ / ٢٥٠ .
- (٨١) شرح كتاب سيويه ٢ / ١٧٣ .
- (٨٢) شرح المفصل ٤ / ٢٦٣ - ٢٧٤ ، وينظر : ظاهرة الاحتراز في النحو العربي ، أ.م.د. وعد دليان أنور ص ١٩١ ، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية مج(٢٢) العدد(٤) لسنة ١٤٣٦ هـ ٢٠١٥ م
- (٨٣) ينظر : شرح الألفية لابن مالك ٢ / ١٤٣ .
- (٨٤) المقتضب ٢ / ٨٣ .
- (٨٥) الأصول في النحو ٢ / ١٨٣ .
- (٨٦) ينظر شرح ابن عقيل ٣ / ١٤٠ - ١٤١ .
- (٨٧) ينظر : شرح المفصل ٢ / ٢٤٤ ، وينظر : علل التطابق في النحو العربي ، أ.م.د. وعد دليان أنور ، ص ٢٤١ ، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية مج(٢٢) العدد(٢) لسنة ١٤٣٦ هـ ٢٠١٥ م
- (٨٨) كتاب البيان في شرح اللمع ٢٧٣ .
- (٨٩) أسرار العربية ٢١٤ - ٢١٥ .
- (٩٠) كتاب شرح اللمع في النحو ٢٤٧ .
- (٩١) ينظر : شرح المفصل ٢ / ٢٩١ .
- (٩٢) ينظر : المصدر نفسه ٢ / ٢٩٤ .
- (٩٣) الكتاب ١ / ٢٤٤ - ٢٤٥ .
- (٩٤) المقتضب ٣ / ٢٧٩ .
- (٩٥) المصدر نفسه ٢ / ٢٩٤ .
- (٩٦) شرح المفصل ٢ / ٣٠٢ .
- (٩٧) المقتضب ٣ / ٢٠٩ - ٢١٠ .

---

## Sources and references

- 1- the deliberative and mediating trend in the linguistic lesson: Dr. Nadia Ramadan Al-Najjar, 1st floor, Horus International Foundation, Egypt, 1434 AH - 2013 AD
- 2- Evaluative Provisions in Arabic Grammar (Analytical Study): Nizar Bunyan Al-Hamidawi, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 2011 AD
- 3- Asrar Al-Arabia: Kamal Al-Din Abi Al-Barakat Al-Anbari (d. 577 A.H.), under: Barakat Youssef Haboud, 1st Edition, Dar Al-Arqam Bin Abi Al-Arqam Company, Beirut - Lebanon, 1420 AH - 1999 AD
- 4- Similarities and isotopes in grammar: Jalal al-Din al-Suyuti (d. 911 AH). He included his footnotes: Gereid Al-Sheikh, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1422 AH - 2001 AD
- 5- Origins in grammar: Abu Bakr Muhammad bin Al-Sarraj (d. 316 AH), ed.: Dr. Abdul-Hussein Al-Fattli
- 6- Equity in matters of disagreement between the Basrian and Kufian grammarians: Kamal al-Din Abi al-Barakat al-Anbari (d. 577 AH), and with him the book "Relief from equity": Muhammad Muhi al-Din Abd al-Hamid, Dar al-Talaa', Cairo, 2005 AD
- 7- He explained the tracts to the millennium of Ibn Malik: Jamal al-Din bin Hisham al-Ansari (d. 761 AH), and with his tail is an abbreviation of Misbah al-Salik to the clearest tracts: Dr. Barakat Youssef Haboud, 1st floor, Dar Ibn Kathir, Damascus - Beirut, 1426 AH - 2005 AD
- 8- The deliberative study of Arab scholars, a deliberative study of the phenomenon of "verbal verbs" in the Arab linguistic heritage: Dr. Masoud Sahraoui, 1st floor, Dar Al Taleea, Beirut, 2005 AD
- 9- Commentary on the book Sibawayh: Abu Ali Al-Hasan Al-Farsi (d. 377 AH), edited and commented by: Dr. Awad Bin Hamad Al-Qawzi, 1st Edition, Al-Amana Press, Cairo, 1410 AH - 1960 AD
- 10- Orientation of the glory: Ahmad Ibn Al-Hussein Al-Khabbaz (d. 639 AH), study and investigation: A. Dr. Faiz Zaki Muhammad, 2nd floor, Dar Al-Salam, Cairo, Egypt, 2007 AD
- 11- Al-Khodari's commentary on Ibn Aqil's commentary on Alfiyeh Ibn Malik: Muhammad al-Khudari (d. 1288 AH), explained and commented on it: Turki Farman al-Mustafa, 2nd Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1426 AH - 2005 AD
- 12- The witness and the fundamentals of grammar in a Sibawayh book: Dr. Khadija Al-Hadithi, The Scientific Academy Press, Iraq, 1431 AH - 2010 AD
- 13- Explanation of Ibn Aqil on Alfiyeh Ibn Malik: Bahaa al-Din Ibn Aqeel (d. 769 AH), and with him the book "Grant Al-Jalil" with the investigation of the explanation of Ibn Aqil: Muhammad bin Muhy al-Din Abdul Hamid, 1st Edition, Dar Ibn Kathir, Syria, 1431 AH - 2010 AD
- 14- Explanation of Ibn Tulun Al-alifiyyah Ibn Malik: Abu Abdullah Ibn Tulun (d. 953 AH), edited and commented by: Dr. Abdul Hamid Jassim Muhammad Al-Kubaisi, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1423 AH - 2002 AD
- 15- Explanation of Al-Ashmouni on Alfiyya Ibn Malik: Presented and annotated by: Hassan Muhammad, supervised by: Emile Badi Yaqoub, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1419 AH - 1998 AD
- 16- Explanation of the Millennium by Ibn Malik: Al-Hassan bin Qasim Al-Muradi (d. 749 AH), ed: Dr. Fakhr El Din Qabawah, 1st Edition, House of Knowledge Library for Printing and Publishing, Beirut - Lebanon, 1428 AH - 2007 AD
- 17- Explanation of Facilitation Facilitating Benefits and Complementing Objectives: Jamal al-Din Ibn Malik (d. 672 AH), Under: Muhammad Abd al-Qadir Atta and Tariq Fathi al-Sayed, 1st Edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1422 AH - 2001 AD

- 
- 18-Explanation of the statement on the clarification: Khalid bin Abdullah Al-Azhari (d. 905 AH) on Millennium Ibn Malik in grammar by Jamal al-Din bin Hisham al-Ansari, and with its margin is a footnote to the scholar Sheikh Yassin bin Zain al-Din al-Homsi (d.161 AH), refer to: Ismail Abd al-Jawad Abd al-Ghani, his investigation and explanation Evidence: Ahmed .Al-Saeed Sayed Ahmed, Al-Tawfiqia Library
- 19-Explanation of Al-Zaji's Camel: Abu Al-Hasan bin Asfour Al-Ashbili (d.669 AH), presented to him and set his margins: Fawaz Al-Sha'ar, supervised by Dr. Emile Badi .Yaqoub, First Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1419 AH - 1998 AD
- 20-Explanation of the Shades of Gold in Knowing the Speech of the Arabs: Jamal al-Din bin Hisham al-Ansari (d.761 AH), and with him the book Muntaha al-Arb in the investigation of the Explanation of the Shares of Gold: Muhammad Muhi al-Din Abd al-Hamid, Dar al-Talaa .', 2004 AD
- 21-Explanation of Kafia Ibn al-Hajib: Radhi al-Din Al-Arstrabadhi (d.686 AH) presented to him and put his footnotes and indexes: Dr. Emile Badi Yaacoub, 2nd Edition, Dar Al-Kutub .Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1428 AH - 2007 AD
- 22-Explanation of Al-Kafia Al-Shafia: Abu Abdullah bin Malik (d. 672 AH), edited by: Ali Muhammad Moawad and Adel Ahmad Abd Al-Mawgoud, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al- .Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1420 AH - 2000 AD
- 23-Explanation of the book of Sibawayh: Abu Saeed Al-Serafi (d.768 AH), under the title: Ahmad Hassan, Ali Syed Ali, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1429 .AH - 2008 AD
- 24-Explanation of Ayyun al-Kitab Sibawayh: Abu Nasr Harun al-Qaisi al-Majriti al-Qurtubi ((d.401 AH Study and investigation: Abd Rabbo Abd al-Latif Abd Rabbo, 1st Edition, Hassan Press, .Cairo, 1404 AH - 1984 AD
- 25-Explanation of the joint: Muwafaq Al-Din Abi Al-stay Bin Yaish (d.643 AH), presented to him and put his footnotes: Dr. Emile Badi Yaacoub, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, .Beirut - Lebanon, 2001 A.D. 1422
- 26-Ills in grammar: Abu Al-Hasan Muhammad bin Abdullah, known as Al-Warraaq (d. 381 .AH), 2nd edition, Dar Al-Fikr, Damascus, 1426 AH - 2005 AD
- 27-Differences in language: Abu Hilal al-Askari (d. 395 AH), verified and commented on his annotations and compiled his indexes: Jamal Abd al-Ghani Madghamsh, second edition, .Foundation for the Message, 1427 AH - 2006 CE
- 28-he Book: Abu Bishr Amr Ibn Othman Ibn Qanbar (d.180 AH), Under: Abd al-Salam .Muhammad Harun, 4th Edition, Al-Khanji Library, Cairo, 1425 AH - 2004 AD
- 29-The book Al-Bayan fi Sharh Al-Lama ': Al-Sharif Umar bin Ibrahim Al-Kufi (d.539 AH), study and investigation by: Ala 'Al-Din Hamiyah, 1st floor, Dar Ammar, Amman, 1423 AH - .2002 AD
- 30-The book Sharh al-Lama 'in grammar: Abu al-Hasan al-Baquli (d.543 AH), study and investigation: Dr. Muhammad Khalil Murad Al-Harbi, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, .Beirut - Lebanon, 1428 AH - 2007 AD
- 31-The Book of Definitions: Ali bin Muhammad bin Ali al-Jarjani (d.816 AH), translated by .Adel Anwar Khader, Edition 1, Dar al-Marifa, 1428 AH - 2007 CE
- 32-The Book of Al-Ain: Abu Abd al-Rahman al-Khalil bin Ahmad al-Farahidi (d.175 AH), .ed. Mehdi Makhzoumi and d. Ibrahim Al-Samarrai, Dar Al-Rashid for Publishing, 1980 AD
- 33-The book Al-Muqtadid fi Sharh Al-Ihidah by Abd al-Qaher al-Jarjani (471 AH), ed: Dr. .Kazem Bahr Al-Murjan, Dar Al-Rashid Publishing, 1982
- 34-Exposing the grammatical problem: Abu Al-Hassan Ali, nicknamed Haydara al-Yamani (d.599 AH), read and commented on it: Yahya Murad, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, .Beirut - Lebanon, 1424 AH - 2004 AD

- 
- 35-The Pulp in the Ills of Building and Interpretation: Abu Al-Tikha Al-Akbari (d.616 AH), Under: Muhammad Othman, 1st Edition, Religious Culture Library, Cairo, 1430 AH - 2009 .AD
- 36-Lisan al-Arab: Jamal al-Din ibn Manzur (d.711 AH), investigated and commented on it and put his footnotes: Amer Ahmad Haidar, revised by: Abdel-Moneim Khalil Ibrahim, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1426 AH - 2005 AD
- 37-he tongue and the balance or the mental generation: d. Taha Abdel-Rahman, 1st floor, the .Arab Cultural Center, 1998 AD
- 38-Language and Pilgrims: Dr. Abu Bakr Al-Azzawi, 1st Edition, Al-Umda in Printing, 1426 AH - 2006 AD
- 39-he published issues: Abu Ali al-Hasan bin Abd al-Ghaffar al-Farsi (d. 377 AH), investigation and commentary by: Dr. Sharif Abdul-Karim Al-Najjar, 1st floor, Dar Ammar, .Amman, 2003 AD
- 40-ssistant to Facilitate Benefits: Bahaa Al-Din Bin Aqeel (d.769 AH), investigation and commentary: Dr. Muhammad Kamil Barakat, 2nd floor, Umm Al-Qura University, 1422 AH - 2001 AD
- 41-he Illuminating Lamp: Ahmad Ibn Muhammad Al-Fayoumi (d. 770 A.H.), Dar Al-Hadith, .Cairo, 1424 A.H. - 2003 A.D
- 42-he meanings of grammar: Dr. Fadel Al-Samarrai, 1st Edition, House of Revival of Arab .Heritage, Beirut - Lebanon, 1428 AH - 2007 AD
- 43-The Dictionary of Language Standards: Abu Al-Hassan Ahmad Ibn Faris (d. 395 AH), .House of Revival of Arab Heritage, Beirut, 1429 AH - 2008 AD
- 44-The Median Lexicon: Directed by: Dr. Ibrahim Anis and others, 2nd floor, House of .Waves, Beirut - Lebanon, 1410 A.H. - 1990 A.D
- 45-The healing purposes in explaining the adequate summary: Ishaq Ibrahim Al-Shatibi (d. 790 AH), ed. Abdul Rahman bin Sulaiman Al-Uthaimin, 1st Edition, Umm Al-Qura .University, Makkah Al-Mukarramah, 1428 AH - 2007 AD
- 46-Brief: Abu al-Abbas Muhammad bin Yazid al-Mabrad (d. 285 AH), under: Muhammad .Abd al-Khaliq Azimah, The World of Books, Beirut - Lebanon, 1431 AH - 2010 CE
- 47-The results of thought in grammar: Abu al-Qasim Abd al-Rahman al-Suhaili (d.581 AH), investigated and commented upon by: Sheikh Adel Ahmad Abd al-Muawjid, Sheikh Ali Muhammad Muawad, First Edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1412 AH - 1992 CE
- 48-Al-Hawamis in explaining the collection of mosques: Jalal Al-Din Al-Suyuti (d.911 AH), Tah: Ahmad Shams Al-Din, 2nd edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1427 .AH - 2006 AD

### **University theses**

--deliberative terms between lexicon and usage, prepared by: Bin Ayad Fathia, supervised by: .Dr. Abdel Halim Benaissa, Master Thesis, University of Oran, Algeria, 2014-2015

### **Research published in journals**

1-The phenomenon of retention in Arabic grammar, Prof. Waad Dalian Anwar research published in Tikrit University Journal for Human Sciences, Mag. 22, Issue (4) for the year 1436 AH 2015 AD

2-The reasons for congruence in Arabic grammar, Prof. Waad Dalian Anwar, p. 241, a research published in the Tikrit University Journal for the Humanities, Magazine (22), Issue (2) for the year 1436 AH 2015 CE